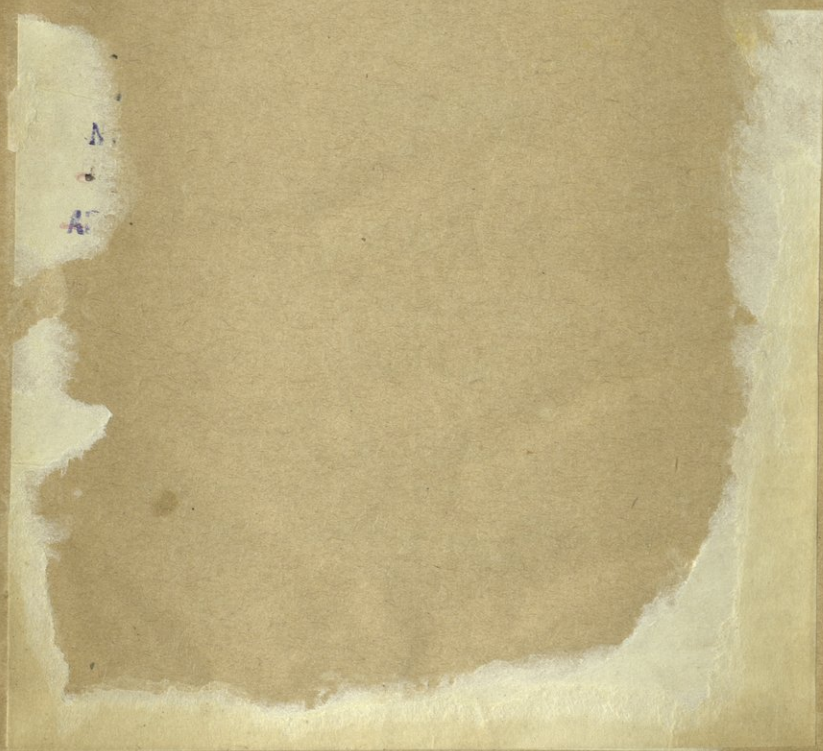


330.953
D124iA
C.1

A. U. B. LIBRARY



Cat. Feb. 1944

330.953
D124A
C.1



كتاب

اصطلاح الاسطرلاب

الاقتصادي

تأليف

الحسين

هاتم الفزوزي الرافعي

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

58983

الطبعة الثانية

١٣٦٠ هـ ١٩٤١ م

يطلب هذا الكتاب من مطبعة الانصاف * بيروت

Cat. Feb. 1944

بسم الله الرحمن الرحيم

أما الحمدُ فله الذي جعل العلم نوراً يستضيء به العقلُ في ظلمات
الجهل . ولم يجعل الذين يعلمون ، والذين لا يعلمون ، سواء محيياًهم
ومماتهم . . . « قل هل يستوي الذي يعلمون والذين لا يعلمون »
وأما الصلاة والسلام فعلى عبده ورسوله القائل « مَنْ سلك طريقاً
يلتمسُ فيه علماً ، سهل الله له به طريقاً الى الجنة »

وبعد فإن اصحاب مطبعة الانصاف طابوا الى أن أسمح لهم باعادة
طبع هذا الكتاب ، لا لجر مغن مادي من وراء طبعه . وإنما لإذاعة
تشريع الاسلام الاقتصادي . الكافل لسعادة الانسانية جمعاء
وبرهاناً على اخلاصهم أنهم لم يجاوزوا في ثمنه ثن الورق وبعض
التكاليف . وفي ذلك تيسير لكل قاري . أن يتناوله ، وإن تضاءلت
الدنيا في جيبه

وإني أبرأ الى الله تعالى من أولئك الذين اذا عرض عليهم
الكتاب الزهيد الثمن اعتقدوا أنه فيخُ نصب لاقتناص اموالهم !!!
أما جهود المؤلف ، وفكرة الاصلاح ، أما نفقات الطبع وقيمة
الورق ، أما تشجيع العلم . فهذا شيء لم يخطر لهم على بال . وأخيراً
أقدم بوافر الشكر لجميع الذين أقبلوا على درس هذا الكتاب وأبلغوني
رضاهم ، وعملوا على إذاعته بين الناس بكل اخلاص . وبالاخرى
السيد بن الحاج محمد سلطان العجمي العباسي والحاج عزات الدبس الذين
أنفقوا على طبعه بكل سخاء في المرة الاولى . جزى الله جميع العاملين
المخلصين أحسن الجزاء . . . والسلام

مقدمة

بقلم الاستاذ عبد الله العلايلي

قليلة هي الكتب الاقتصادية في العربية ، و اقل منها الكتب التي اهتمت بدرس الاقتصاد من وجهة اسلامية بحجة ولعل هذه الرسالة او بالاحرى الكتاب الذي ترك الي فضل تقديمه للقراء هو الاول من نوعه . وأجدني غير مبالغ اذا قلت ذلك ، فاني اعرف كثيراً من الكتب التي توفر اصحابها على درس النظام المالي في الاسلام ، كأدخاري ومثلي وإداري وسياسي (١) او بعبارة اصح اجتماعي ، ولكن اللون الذي وفق . ولغتنا الى اضطباعه ، ثم استطاع أن يشيعه مشوقاً زاهياً وأيضاً أخذاً ، جاء فذاً بحق ونادراً في غير منالعة .

درس الاستاذ الكبير مكرم عبيد بالانجليزية نظام الزكاة ، وحاول أن ينفذ الى صميم نظرية الاسلام المالية ، وجاءت محاولته على جانب كبير من التوفيق ودقة النظر وسلامة المنطق . وأعطى العلامة الهندي سيد امير علي دراسة عن الزكاة في كتاب [روح الاسلام]

(١) يرى العلماء ان هذه التسمية خاطئة واصح منها علم الاقتصاد الاجتماعي وان اشتهرت الاولى

كما أعطي جمهرة من المستشرقين دراسات مختلفة عن نظام الاموال
الاسلامي من وجهات فلسفية وسياسية وادارية ، وكلها تعبر بلاريب عن
مجهود كبير ، وتكشف عن جزء من المحجول في دائرة المعارف البشرية .

وأخيراً جاء مؤلفنا الجديد فنناول الموضوع من وجهة اخرى
فيها طرافة وفيها حق ، ثم هي دراسة فلسفية تجريدية لم يفتها أيضاً ذلك
النصيب من الاسابوب العالمي .

ورغم أن المؤلف لم يخض في درس مقارن بين نظرية الاسلام
والنظريات المالية الاخرى ، بل اجتهد بتمثيل نظرية الاسلام الاقتصادية
مجردة جاءت دراسته باعثة على الاطمئنان .

وأنا أنفق معه في كثير واشايعه في كثير ، ولست اخفي اعجابي
بعرض المؤلف لنظرية الاسلام عرضاً لا صلة له بالاشتراكية الحديثة ،
هذه الصلة التي توهمها كثير ممن تناولوا الاسلام بالدرس ، واعتقدها
الذين يصطرون من اجل سيادة نظام من النظم فقد اطلعت على
كتاب في [الفاشيزم] تناول الاسلام بنقد عنيف ، بحجة انه ديانة
اشتراكية بحتة ، وانتهى الى ان الاسلام كنظريات فلسفية واوضاع
اجتماعية وتنظيمات عامة ، يشكل خطراً ضد الفاشيستية التي
تحلم بالسيطرة ، وبالغ في تصوير خطورة تعاليم الاسلام من حيث انه
دين ودولة ، والمسلمون اذا حيل اليوم بينهم وبين الدولة فليس لانهم
هجروا تعاليمهم بل لانهم ركذوا قليلاً تحت وطأة الاستعمار مدة غير
قليلة ، وهو يرتقب فجر انبعاث جديد للشرق الاسلامي ، اذا لم
تبدل الجهود دون تدرب نشوات الانتعاش الى جسمه الخدر ، وتدفق

الحَيَوَات الشَّاعِرَة فِيهِ . وَأُظْن بِأَن هَذَا نَتِيجَة تَعْرِيف الْإِسْلَام تَعْرِيفاً خَاطِئاً بِالاعْتِمَاد عَلَى دَرَاة سَطْحِيَّة خَالِصَة

وَرَغْم أَنِّي لَا أَنْكِرُ بِأَن الْإِسْلَام أُعْتَبِرُ عَنَصْرُ الْجَمَاعَة ، فَإِنِّي لَا أُوَافِقُ عَلَى أَنَّهُ جَعَلَهُ قَاعِدَة التَّدِين وَالتَّنْظِيم ، فَالْهَلَاة (١) فَرَضَ وَالْجَمَاعَة فِي

الصَّلَاة سَنَة ، وَعَلَى هَذَا الْإِسْلَام مِّنْ أُعْتَبَارِ الْفَرْدِيَّة وَالْجَمَاعِيَّة فِي التَّدِينِ

أَقَامَ الْإِسْلَام الْوَضْعَ الْاجْتِمَاعِي وَالتَّنْظِيمَاتِ الْمَالِيَّة وَالْمِلْكِيَّاتِ وَالْعُقُودَ

فَالْإِسْلَام أُعْتَبِرُ مُوَازَنَة دَقِيقَة بَيْنَ الْفَرْدِيَّة وَالْجَمَاعِيَّة فِي التَّدِينِ

وَالْاجْتِمَاعِ وَالتَّنْظِيم ، وَبِذَلِكَ انْتَفَى مِّنْ أَوْضَارِهَا جَمِيعاً . فَالْإِسْتِرَاكِيَّة

تُظْهَرُ فِي الْإِسْلَام إِلَى حَدٍّ ، كَمَا أَنَّ الْفَرْدِيَّة تُظْهَرُ فِيهِ إِلَى حَدٍّ أَيْضاً ،

وَبِذَلِكَ فِي تَعَادُلٍ مُّقَدَّرٍ مُوزُونٍ

وَالْمُلَاحَظَةُ عَمُوماً أَنَّ الْإِسْتِرَاكِيَّة تُقْضَى تَدْرِيجاً عَلَى مُؤَهَّلَاتِ الْأَفْرَادِ

وَاسْتِعْدَادَاتِهِمْ ، بِعُنَايَتِهَا الْعُنَايَةُ النَّامَةُ بِالْجَمَاعَةِ فَقَطْ ، وَمَا مِمَّنْ مُجْتَمِعٌ

عُلِقَتْ بِهِ الْإِسْتِرَاكِيَّة الْإِلْهَامِيَّة فِيهِ كِفَاةُ الْأَفْرَادِ وَمُدَى اسْتِعْدَادِهِمْ

الذَّائِقِ وَوُجِدَتْ بَيْنَهُ النُّطْفَةُ وَقَتْلَتِ الْمَنَاصِرُ الْمُنْتَجِة . وَالْمُخْطَاطُ

الْكَاثِنُ الْحَيُّ مُدْعَاةً إِلَى الْمُخْطَاطِ الْكَاثِنِ الْاجْتِمَاعِي ضَرُورَةً ، وَبِذَلِكَ

تَكُونُ الْإِسْتِرَاكِيَّة قَدْ سَعَتْ إِلَى التَّزَوُّلِ بِمَسْتَوَى الْجَمَاعَةِ مِّنْ حَيْثُ

عُنِيتَ بِالْجَمَاعَةِ . وَلَقَدْ أَفَاضَ بِتَقْرِيرِ هَذَا ، الْعَلَامَةُ (بَنِيَامِينَ كِيدَ)

فِي كِتَابِهِ التَّنْظِيمَ الْاجْتِمَاعِي . وَلَوْلَا أَنَّهُ يُعْتَبَرُ خُرُوجاً عَنِ الْمَوْضُوعِ لَأَخَذْتُ

(١) يَفْهَمُ مِّنْ هَذَا التَّمْثِيلِ أَنَّ الْإِسْلَامَ بَنَى النِّعَالِ فِي كُلِّ مَنَظِقَةٍ

عَلَى الْفَرْدِيَّةِ الْمَهْدِيَّة ، ثُمَّ أُعْتَبِرَ عَنَصْرُ الْجَمَاعَةِ أَيْضاً كَشْيَ . لَا بَدَمِنْهُ فِي

تَهْيِئَةِ الْمُجْتَمَعِ الْكَامِلِ

في مقارنة بين نظرية الاسلام الفلسفية الاجتماعية والنظرية الاشتراكية كذلك ، ولكني اقتصرت هنا على الناحية المالية في كلا النظامين ليتضح الفرق الجوهري ، فلا تقع في وهم من تصوير الاسلام بصورة هو ابعد ما يكون عنها

تقوم فكرة تنظيم المجتمع الاشتراكي على امرين :

بطلان الملكية

وجد الاشتراكيون ان الارض ليست نتيجة لعمل الانسان بل هو رزق طبيعي مشاع ، اذن فلا حق فيها الا للذين يقومون عليها بالإمراع والاستدرا . وهم لما صرحوا بهذا لانهم وجدوا ان معظم الذين يملكون الارض لا يعملون فيها ويجنون القسم الاوفر من ريعها ، وان اكثر الذين يشتغلون في الارض لا يملكونها ، فهم لذلك لا ينالون الا اجراً زهيداً مقابل عملهم

ثم وجدوا ان العقارات تحولت الى ملكية الافراد القلائل ونجم عن ذلك ان الفرد الواحد يملك المئات منها ، بينما الملايين لا يملكون شيئاً بل يشتغلون في املاكه مما يضعهم بالضرورة تحت رحمته . ولا شك في أن هذا الاستقطاب العقادي يضع قوة في يد المالك تمكنه من الاستبداد والتحكم في تسعير الحاجيات والاجور

بطلان تشهير المال

الاشتراكيون لا يعتبرون المال قوة عاملة بل حاصل عمل ، فالنقد يعبر عن حاصل عمل العامل في مدة من الزمن تساوي قيمتها قيمة النقد

فعملوا على ابطاله لان صاحب المال استعبد العامل وهو يجني ثمرة عمل
الاخير الذي يزداد بؤساً وفقراً على حد تعبير ماركس
وعليه فهدف الاشتراكية الاول الغاء الملكية الفردية ، اما
الاسلام فقد جاء باحترام الملكية الفردية وشجعها ولكن في الحدود
التي لا تجحف بالجمعية الحية

واذا علمنا ان الشريعة قررت ملكية الرقبة للدولة في الاراضي وملكية
المنفعة الافراد ، وعلمنا ان نظام الحكم الاسلام نظام ديمقراطي ،
ثبت لنا ان اكثر ملكية الرقبة يعود الى الدولة الشعبية المنتخبة وهي
تلك الافراد ملكية المنفعة على وجه من الاستغلال او المقاسمة سمته
زكاة الاراضي . ولم حظ في ملك المنفعة انه يأخذ صورة ملك الرقبة
من حيث صحة ايجاب العقود والالتزامات . وبذلك لم يقرر الاسلام
حل الملكية الا على شكل جزئي يمنع من الاستعباد الاجتماعي
لطائفة من الافراد

ويفهم من تحديد الاسلام لمصارف الزكاة على الفقراء والمساكين
ومن اليهم ، أنه قصد الى ايجاد رؤوس اموال صغيرة في ايدي هذه
الطبقات لتستثمر وتعمل ، وبذلك يتسع المجال الحيوي القائم على الجهد
والكفاءة ، ويقضي على البيئة الطفيلية في جسم المجتمع ، هذه البيئة
التي تبدد قوة العناصر العاملة المنتجة . ومن المقرر أن في المحيط
الاجتماعي نزعة الى التطفل تمتص دم المجتمع ، وهذا التطفل يخلق من
حوله تلك البيئة الفاسدة التي تتعدى الى قتل المواهب العامة ، لان كل
فرد يجد في الحياة طريقاً تكفل له العيش متطفلاً على غيره يتزع الى

البطالة ويلقي عبئه على كاهل تلك العناصر المنتجة التي يعيش على جهودها . وليس لهذه الحالة الا نتيجة واحدة ، وهي ان اضعف العناصر تعيش متطفلة على اقوى العناصر ، وكلما زادت العناصر المتطفلة تشددت الخناق على العناصر المنتجة ، وحينئذ تضحل وتفسد الاخلاق وتأخذ بيئة التطفل تؤثر أثرها المحتم في القضاء على صور المدنية وعلى قوى الاجتماع

هذا ما لم تكفله الاشتراكية الحديثة وكفله الاسلام ، حسين اسلم رؤوس الاموال الصغيرة بواسطة الزكاة الى هذه الطبقات الضعيفة لتعمل وتعيش نتيجة لجهودها اخاص فلا تتربى البيئة المتطفلة وقرر الاسلام اساس الضريبة الحكومية بقوله «والمعاملين عليها» واستناداً الى هذه الفقرة من الآية افتى بعض علماء الدولة العلية بجواز انضريبة لحكومة اسلامية ، باعتبار أن الدولة تسهر على المصالح العامة فالضريبة صنف من الزكاة وان أخذت اسماً آخر لان الامور بقاصدها فالحكومة الاسلامية اما أن تجبيها باسم الزكاة واما أن تجبيها باسم الضرائب الاخرى

وبالجملة فان الاسلام - كما قلت في كتاب (١) تاريخ الحسين - اقام نظام الاموال على توازن دقيق بين رأس المال وقوته على الانتاج ، ولذلك خاف بين الانصبه التي تجب فيها الزكاة ، وفرضها في معادلة مقدرة بين استفادة الفرد من المجموع بانتاجه ، وبين استفادة المجموع من الفرد باستهلاكه . وبذلك حقق الصلة بين الفرد والجماعة على

(١) راجع ج ٢ ص ١٤٠ و ١٤١ من كتاب تاريخ الحسين

اساس عادل بحيث لم يسمح لنمو القودية الا بتقدير كما لم يسمح لنمو الاشتراكية الا بتقدير فكان نظامه برزخاً بين مدّ القوتين وعلاجاً لمشكلة الانسانية الدائمة (١)

وفي الحق أن المؤلف حينما ذهب يعرض نظام الاسلام المالي بعيداً عن التأثير بنزعة الاشتراكية الحديثة ، كان موفقاً الى أبعد حد . فان هذا الوهم الذي يعرف الاسلام تعريفاً مشوهاً يجب أن يعمد الى تمييزه لانه اخطر ما يتهم به لاسلام كدين أعطى اعظم مشال اصلاحي للبشرية الطامنة المضطربة . ان في الاسلام تصميماً مالياً منقطع النظير لا بد أن يظهر إن قريباً او بعيداً أنه الطب بادواء المجتمع العام والاسلام بعد ذلك يقودنا الى ناحية من التنظيم المالي مدهشة جداً ومحكمة جداً وهي خليفة بانعام النظر وتوفير اندرس المشع ، ثم لا شك بانها طرف من معجزة الاسلام الكبرى في بناء المجتمعات ، وهي تظهر اذا اخذناها بجانب النظرية التقنينية في الاجتماع القاضية بتحريم الارث لغير ذوي الكفاءة الانتاجية ، من حيث إنه يقوي بيئة التطفل الاجتماعي

فجاء الاسلام في طرف من نظامه يقرر لزوم الوصية التي اسمها « الارث الاجتماعي » بهذا الحديث الذي اخرج الدار قطنى من طريق ابى الدرداء أن النبي (ص) قال :
« ان الله تصدق عليكم بثلاث اموالكم عند وفاتكم زيادة في

(١) توسعت باندرس المقارن بين النظرية الاشتراكية ونظرية الاسلام في كتاب (مقدمة التفدير)

حسنائكم ، ليجعلها لكم زيادة في أعمالكم » وهذا الحديث بدلالة
العبارة والاقتضاء . يجعل ثلث الاموال إرث المجتمع في التركات الخاصة ،
وسر الاعجاز البياني في هذا التعبير (تصدق عليكم بثلث اموالكم
عند وفاتكم) ودقة الخطاب آتية من كلمة (عند) التي تفيد المصاحبة
والتعليق المؤذن بالعلانية ، وهو في قوة ، ثلث الاموال صدقة بعلة
الوفاة ، فيكون إنشاء خرج مخرج الاخبار ، اي تصدقوا بثلث الاوال .
وفلسفة الاسلام في هذا أنه ورث المجتمع بعلة التكافل الاجتماعي
وتحديداً لبيئة التطفل فيما لو انتقلت الثروة بكاملها الى غير ذوي
الكفاة المنتجين ، كما لم يحرم الوارث بالنسب لئلا يصيب تسلسل
الجهد الانتاجي بالانفصام ، ويقضي على الانانية الفردية التي توفر الجهد
القوي وتحفظ مضاءه .

وبهذا تلاقي الوصية في الاسلام (اي الارث الاجتماعي) ، التقنين
الانجليزي المقرر لضريبة التركة في الثروات الفاحشة ، باعتبار أن
المجموع المتكافل مع الفرد حقاً او شبه حق في ماله ، وحيث إنه قد
انتقل الى يد أخرى لا جهد لها فيه ثبت الحق العام بالانتقال . وهذا
تطبيق بالحرف والروح لنص الحديث (إن الله تصدق عليكم بثلث
اموالكم عند وفاتكم)

والآن اوجه دعوة الى علماء المسلمين على اختلافهم ، أن يعودوا
الى تدوين احكام الشريعة (الفقه) مرة أخرى من معينه الصافي
الخالص . وفي هذه الرسالة فصل هام يدور حول الوصية وهو جدير
بالتمهل والنظر الوفير

وتعرض المؤلف الى شرح حكمة الاسلام في تحريم الربا ، وبحق جاء شرحا طريقا وعرضاً قوياً أبرز حواقي ما امتنر من اسرار التعاليم .
والاسلام من وجهة نظري بني هذا التشريع اي تحريم الربا على فلسفة في فهم الثروة تلاقى فلسفة الاشتراكية الحديثة في هذا الجانب وتنكشف على ضوءها ، وهي ان الثروة ليست النقد وانما هي الجهد في مدة تساوي قيمته النقد فقط ، وعليه لا يكون استثمار المال مشروعاً الا اذا صاحبه الجهد الحر ، فاستثمار المال عن طريق الربا العديم من الجهد يعتبر ضرباً من الاستغلال المتطفل على جهد الغير ، وضرباً من التسخير الاستعبادي او الاستبداد بقوى فرد في مدة من الزمن مقابل عارية مردودة . ويظهر هذا من المقابلة الواردة في قوله تعالى [واحل الله البيع وحرم الربا] أي احل الله الاستثمار القائم على الجهد الشخصي ، وحرم الاستثمار بالتطفل على جهود الغير . وبذلك قننى على البيئة الطفيلية الهدامة وخلص المجتمع من شرور الاستعباد المالي فالمرابي من وجهة فلسفة الاسلام المالية ، كالحيوان الطفيلي يتص غداؤه من الجسم العائق عليه ، ثم يترك فيه سمومه فيصيبه بالعضال من الادواء . وكان الربا اعظم مظهر لهذا التطفل المالي الزكير ، وبالاخص اذا لاحظنا في الربا انه مضمون الغنم دون ما غرم ايضاً ونحن اذا درسنا الربا في صورته القديمة ، نجد بان بعض الاشكال المتعارفة اليوم في اعمال البنوك والمصارف ، لا يطلق عليها هذا الاسم الا من باب الاشتراك اللفظي من حيث انه نوع من الشركة التجارية يلتقي فيها مغرم بالغنم ، وإن كان جانب الغنم أقوى ، وقد اجمع الفقهاء على ان الاشتراك اللفظي لا يتعدى بالحكم كما ذكر الفيلسوف

ابن رشد في مقدمة كتابه (بداية المجتهد ونهاية المقتصد) في شرح قوله تعالى (حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير) فقد قال بان اطلاق كلمة الخنزير على حيوان البعير من باب الاشتراك اللفظي فلا يتعدى الحكم اليه اتفاقاً . لذلك نطلب الى الفقهاء ان يعكفوا على تبين الملابس التي اتصلت بالربا في المصور القديمة ، لانها تحدد وجه الفارق بين انواع الربا ، وبذلك يتميز ما هو حرام قطعاً مما فيه شبهة .

واذا اخذنا المسألة على اساس كليات الفقهاء نخرج بهذه النتيجة ، فقد ذكر الامام ابو زيد الديوبسي في كتابه (تأسيس النظر) حينما تكلم على الاصل الفقهي (اليقين لا يزول بالشك) بان ابا حنيفة فرّع عليه في صورة ما اذا شرطت المرأة عند العقد بان يكون الطلاق في يدها هل لها ان تحل عقدة النكاح ام لا - بان اختلاف الفقهاء في ذلك اورث شبهة ، ويقين قيام العقد لا يزول بشك الطلاق ، فالمرأة في هذه الصورة ان توقع طلاقة واحدة فقط

ونحن نقول - جريباً مع هذا المنطق - بان اختلاف الفقهاء في ان المحرم هو الربا مطلقاً او الاضعاف المضاعفة فقط ، اورث شبهة ، ويقين التحريم لا يزول بشك الحل ، فيصح (١) التعامل البنكي اليسير الفائدة دون الفاحش او المركب عند الضرورة وهي تقدر بقدرها . ومن ثم يتبين اسراف المرحوم الشيخ محمد عبده والشيخ عبد العزيز جاويز في اباحة ما دون المركب الفائدة .

(١) هذا رأي الأستاذ الغلابي ونحن في هذه الرسالة درجنا على قول الفقهاء بان الربا قليله وكثيره حرام بدون تمييز (المؤلف)

وهنا لا يسعني الا أن انبه على ملاحظة دقيقة عرضت المؤلف ،
ولا التحاشي أن اضيف اليه فضل الكشف عنها في تفسير معنى الرق في
الاسلام . وانا رغم اني كنت معجبا ولا ازال ، بكتساب (الرق في
الاسلام) للاستاذ احمد شفيق باشا الذي الفه بالفرنسية وترجمه الى
العربية الاستاذ احمد زكي باشا ، كدراسة مقارنة واسعة ، كشفت عن
مقدار سمو وتهذيب هذا النظام في الاسلام ، فاني اجد في الشرح الذي
عرضه المؤلف في هذه الرسالة ص ٢٦ و ٢٧ ، ما هو اذك من كل ذلك
او ما يكملها بتعبير اصح

ولقد كنت اود أن اتوسع بذكر ما يُنتلج في نفسي من اشياء
تتعلق بالنظام المالي الاسلامي ، لولا انه ترك الي حرية الكلام على
الموضوع ، دون حرية التوسع فيه ، فان ما منجته لا يجاوز الصفحات .
وهذا خير ايضا فان اللذة التي سيجدها القارئ في الرسالة نفسها لا
املك من اسبابها ما يجعل مقدمتي صنوا للرسالة او بعضا منها
وانا بعد ذلك لا يسعني الا أن اعترف بجهود الاستاذ الشاق وأن
اعترف بتوفيقه وطرافة نتائجه الدقيقة ، التي اود أن يعم فهم تعاليم
الاسلام على ضوئها وعلى طريقتها المبتكرة

وان على المسلمين اذا فاتهم التنشير بالاسلام ضمن مؤسسات منظمة
أن يعنوا بتعريفه على هذا اللون الحديث من الدراسة ، وأن يتسعوا لها
ويشجعوها كخلاصات من الفكر والعرض تملك قوى التأثير واسباب
هائلة المعارف الانسانية العامة الاصلاح في

عبد الله العليالي

شباط سنة ١٩٤١

تفسير

كل خطأ أو ظلم أو طيش يقع في تبادل المرافق الحيوية بين الجماعات والافراد، يبعثُ الولايات ويشير الجرائم ، ويشعل نار الحروب والثورات والاسلام قد اصلح تبادل المرافق الحيوية اصلاحا انسانياً عالياً ، فيه الحكمة والعدل ، وفيه راحة البال وسعادة العيش لجميع الطبقات وفيه المسارعة الى اداء الحقوق ، بكل رغبة وشوق

واصلاح الاسلام لم يكن فكرة فلسفية توطوي في اعماق الكتب ولم يستمتع بها سوى سكان مدينة افلاطون ، او الفارابي الخيالية ، وإنما هو حقيقة عملية باشرها العرب الاول وسعدوا بها في مدينة محمد ابن عبد الله صلى الله عليه وسلم . ثم سادوا بها وشادوا ، وبسطوها في كل مدن الاسلام وامصاره

وما نكبههم الله يوم نكبههم ، وأدال دولتهم ، وسلبهم شرف العزة والسلطان ، وجعلهم شيعاً متناكرين . الا في اليوم الذي انسلخوا فيه عن العمل بتعاليم القدوة الاعظم سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم من ذلك اليوم ، والمجتمع العربي ، تتسرب اليه تعاليم ثورية لا تتصل بتقاليده ، ولا هي من جنسها . أصبحنا نحسها اليوم في مشكلة تبادل المرافق الحيوية ، قور قوية جبارة ، وتنتظر الظروف للوثوب بالحديد والنار والعجيب أن الشبان الذين يتعلقون بتلك التعاليم الثورية ، يجهلون ان في الاسلام ، ما هو اسمى وانبل من تلك التعاليم براحل ، وما ينيلهم به تعاليمهم ويوصلهم الى غرضهم بكل رضا وتفاهم . وستان ما بين قوم

يدفعون حق الطبقة الشعبية المحرومة ، وهم فرحون مستبشرون برضوان الله وحسن المثوبة . وبين قوم يدفعونه بعدما تسيل دماؤهم ، وتشدخ رؤوسهم ، وتسلب أموالهم

ونحن اذا تخلينا عن العقيدة ، تخلينا عن كل خير ، لان غرائزنا ما تزال في عنقوان طيشها وسورة بأسها ، ولا يغرك عمق التفكير ، فإنه لا يغير من طبيعة الغرائز شيئاً ، وليس تهذيب الغرائز ، وخضوعها للعقل الانساني المحض ، مما يستقيم في جيل او جيلين من اجيال المدنية ، وإنما هو عمل آلاف الازيال اذن فغرائزنا ان لم تقدها المثل الانسانية العليا ، عاشت مفسدة فيما افساد ، وضعت على تلك المثل بقلامات الاظافر ، ان الفت لقلامات الاظافر سوقاً

واننا نتقدم بالنصيحة جاهدين ومخلصين في الوقت نفسه ، الى اغنياء المسلمين كافة ، أن يرجعوا الى احضان دينهم ، لانهم اذا رجعوا كفوا انفسهم شرّ التهلكتين : تهلكت الدنيا من الانتقام والفتن والثورات وتهلكت الآخرة ، وهي ادهى وأمر . وان لهم في اغنياء الروس الف عبرة وعبرة . فكم نصيح اليهم فيلسوفهم الكبير (تولستوى) . وكما انذرهم سوء العاقبة ، ان ظلوا مصرين على حرمان الطبقة الفقيرة ، ولم يؤدوا اليها حقوقها من خيرات الوطن وما رأهم لا يسمعون اليه ، شرع يوزع حقوله على العمال المعدمين ، ويملاً جيوبهم بامواله فاعتقدوا انه مجنون ، وقلبتهم السنتهم سخرية وفكاهة في معاطن رجسهم . وما علموا أنهم هم الميجانين ، الا بعد ان زلزلتهم الثورة زلزالاً شديداً ، وقذفتهم من شرفات قصورهم جيشاً هامدة .

وما سعد منهم بالحياة الا من حمل الهواء على ظهره ، وتشرف بلبس
الاطهار ، وخشع خلف الاعين . . . وأنا أعتقد لو انهم نظروا في
كلام فيلسوفهم باخلاص وجد لا آمنوا ، وسخوا باعطاء اليسير من
اموالهم ولا أصبحت تلك الاموال اليسيرة - لو سخوا بها - حصوناً
مسلحة تحفظ لهم سائر اموالهم المقدسة في صناديقهم قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم (حصوا اموالكم بالزكاة) وقال صلى الله
عليه وسلم (ما خالطت الزكاة مالا الا اهلكته (١)) . والشح عامل
الهلاك ، ومثير الفتن ، ومجري الدماء في كل امة وزن . قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم (اياكم والشح ، فانه اهلك من كان قبلكم ،
حملهم على أن سفكوا دماءهم واستحلوا محارمهم)
والشبان المطالبون بحقوق الطبقة الفقيرة اليوم . يأبون أن يسمعوا
الى ثرثرة اولئك الخطباء الذين يقولون ان المسامين لا يقبلون أية نزعة
أوروبية ثورية من اشتراكية او . . . لان الاسلام بشريعته السمحة ،
وما فيها من الرقابة على ثروة الامة ، ومن وجوب تشغيل العاطلين
وامدادهم بالمعونة ان لم يكفهم الدخل والقيام بأود العاجزين . هو
سد جبار لا يخترق
اجل يأبون ، لانهم يعلمون أن امثال هذه الكلمات كانت بالامس
تشبع الطبقة الفقيرة الجائعة ، وتصرفها عن المطالبة بحقوقها المشروعة ،

(١) مخالطة الزكاة للمال هو عدم اخراجها ، وعدم اخراجها يشيد
الفتن التي تقضي على المال كله . وانواع الاهلاك كثيرة ، وأشدها
هو اهلاك جامعه من قبل ان ينتفع به في خير . . .

وتحذرهما !! . أما اليوم فإنهم لا يؤمنون أن في الاسلام من الاصلاح
الاقتصادي ما يدفع عن الطبقة الفقيرة غائلة الجوع والعري والبطالة
حتى يلمسوا أثر ذلك الاصلاح في بطونها الخاوية ، وابدانها الملفوحة .
وهم يطالبون بكل صرامة الى العالم . أن يحددوا مخلصين في عرض
تعاليم الاسلام ، وينادوا بها جهرة في كل مكان والى الاغنياء
الايان العملي بتلك التعاليم ، والمبادرة المنتجة في تلبية النداء والحق
أن الاغنياء الكبر . . . الذين يزدون حقوق الطبقة الشعبية المحرومة .
هم وحدهم الذين يقدمون برهاناً صادقاً على انهم ذو ضمائر حية ، وانهم
يخسرون بالآم الجماعة التي يعيشون بينها ، ويسعدون على حسابها . أما
الاشيخاء الذين يعيشون بالعطرسنة والكبرياء فلمهم كل يوم بينات على
شحهم ، وبينات على القسوة العريقة في قلوبهم فاي عجبهم أبداً أن
تكون الطبقة الفقيرة كلها ضحايا الازمة . ولكن ترعيجهم جداً كلمة
الطبقة الفقيرة (نحن نموت جوعاً ، وهم يعيشون) لانهم يرونها افتياتاً
عليهم ، وتعدوا على حقوقهم لا لا : انما هي كلمة حق قالها من
قبلهم الخليفة العادل عمر بن الخطاب في عام الرمادة ، حين كتب الى
عمر بن العاص ، منكرأ عليه أن يعيش هو واهل مصر ، في وفر
النعمة ، وأهل الحجاز يموتون جوعاً : « أما بعد أفتأني هالكاً ومن
قبلي ؟ ! وتعيش أنت ومن قبلك ؟ ! » ولماذا تقول عمر ؟ ! وسيدنا
محمد صلى الله عليه وسلم يقول : « لا يؤمن بالله واليوم الآخر ، من
بات شهياً ، وجاره ظاو (١) »

(١) وحقوق جوار الامة للامة أكبر من حقوق جوار الفرد للفرد

وعمل الاسلام الاقتصادي في أن تكون مرافق الحياة في أيدي
الناس متقاربة ، لا متساوية يشتمل على ناحيتين عميقتين في التشريع :

الاولى - إزالة الشقاء الانساني ، بما يتفق مع طبيعة النواميس ،
لأن كل اصلاح لا يتفق مع طبيعة النواميس يكون عاقبته الانهيار ،
وإن طال مكثه في الارض

الثانية : ابقاء الجمود الانسانية المنتجة التي تنيرها غريزة حب
التملك ...

وطبيعة نواميس الحياة متفاوت ، فعالم النبات متفاوت ، وعالم الحيوان
متفاوت ، وعالم الانسان متفاوت . ولما كانت المرافق الحيوية لا يمكن أن توزع
بتقسيم مقدرموزون ، شأن سنة الحياة في كل شيء . . . نجم عن هذا التفاوت
في توزيع المرافق الحيوية الطبقات الاجتماعية الثلاث . قال الله تعالى :
« وزفّعنا بعضكم فوق بعض درجات » وكل ثورة تحاول أن تجعل
الناس طبقة واحدة متساوية في مقادير المعاش ، تبوء بالخسران . لأن
التأثرين أنفسهم اذا نجحوا ، تنزّهم طبيعة الحياة منزلة الطبقة الرفيعة
في المجتمع ، اذ يستحيل أن يصبح عامة الشعب رؤساء وعرووسين في
درجة اقتصادية واحد . وإنما الممكن تقارب الطبقات الثلاث ، وسد
الفجوات التي تباعد ما بينها . وهذا يكون بتقارب مقادير المعاش
بين الناس وتقاربها يكون باصلاح الاوضاع المكتظة بالغطسة
والانانية والظلم ، التي تنضم أناساً الى درجة الافساد ، وتقتل على
أناس الى درجة الافساد . هذا الاصلاح السامي هو الذي جاء به
الاسلام . . .

أجل حرّم الاسلام أشياء ، وأوجب أشياء : حرم الربا ، والمسألة
والاحتكار ، والربح الفاحش المهلك ، وكذب (١) الاموال ، والميسر ،
والبطالة والرشي ، والشح ، والاسراف ، ومراحل الربح التي لاقتضيها
ضرورة وصول السلعة الى المستهلك الشعبي . . . وأوجب الزكاة ،
والكفارات ، والنفقة على الاقارب الفقراء ، وأغاثة الملهوفين ، وتشغيل
العاطلين ، والحجر على المسرفين والاضحية ، وصدقة الفطر ، والوصية
وسينخل اصلاح الاسلام الاقتصادي ، له الفضل والامتياز والخلود
على كل الاصلاحات التي جاءت وتجيء بعده ، لانه مشتق من قلب
الازل ، وفيه طبائع نواميس الكون التي لا تتخلف ابداً . ولو اخذ
المشرعون الاوروبيون به لاحسنوا الى الانسانية ، والى شعوبهم ، والى
العالم . خذوه ايها المشرعون الكرام ، كاصلاح طبق عمليا على امم
كثيرة مدى آباء طويلة فجاء باحسن النتائج

والاسلام قام باصلاحات دينية وأخلاقية وسياسية واقتصادية في
مجتمع كجتمعا . فيه الجبروت المستحكم ، والكبرياء الطاغى ،
والشئ الدامي . وفيه الذين يملكون القناطر المقنطرة من النقادين
وأفاعي الغرائز الجائمة في اجوافهم تريد ايضاً . وفيه بلبلة الافكار ،
وقضوى المبادئ ، ، وثقايات النحل من كل لون ، والعداوة المتلفعة
بأثواب النفاق . وفيه الانانية الصماء ، والمادية المهيمنة على الارادات
الموجهة لكل الاعمال ، والسخرية بمثل الانسانية العليا ، والنقمة على

(١) اي حجرها عن تشغيل العاطلين

الدعاة الاحرار الذين يحرقون دماءهم مفيكرين جاهدين في سبيل
اسعاد الانسانية

واصلاحات الاسلام اذا اقرها اولئك المشرعون في مجتمعاتهم ،
فهي بلا ريب تفضي بها الى الانسانية المهيبة الكاملة ، والى حياة
السلام البريئة من نضج الغرائز الملوثة كل اتراة وود . لتكون مثلاً
اعلى للعقلية الناضجة التي لا تختلج ارادتها عن هدى الاخلاق المقتضية
للسعادة الانسانية كافة اقتضاء سالماً من كل دخل وزيع ، وان تحرشت
بها زوبعة الغرائز الهوجاء بعنف

وخليق بكل اصلاحات الاسلام أن تنال كامل العناية نظراً أو درساً من
أكبر المشرعين العاقرة . فهي ملك العقلية العميقة ، والانسانية العليا ،
والنفسية المهيبة ، ومنها انبعث ، واليها جاءت ، وفي يديها ترعرت
واني اذيع المرة الثانية - كتابي « اصلاح الاسلام الاقتصادي »
منتظراً فرصة اخرى لاذيع بقية الاصلاحات التي قام بها الاسلام ان
شاء الله

~~مكتبة~~

الشح

الشح غريزة مستكنة في اعق خلايا النفس . ومادامت يد العلم تعجز عن اصلاح الخلايا وتطهيرها من ادران الغرائز المنحطة ، فلن يكون علاج الشح يسيراً .

أما الحكم والتجارب وآيات الكتب المقدسة وعظات كبار الفلاسفة . فانها لا تنال من نفوس الاشياء اكثر من هزة الرأس

والاشياء يتحللون من التأثير العميق بوجود الله مع مرور الزمن ، فهم يحرصون على المال ويعتقدون أن حرصهم الديني هو سبب غناهم .

وممالب البخل كثيرة جداً . . .

(١) يقطع صلة الارحام ، لان البخيل يخاف إن وصل اقاربه يصاوه فيأكواوا عنده او يلجأوا اليه في الشدة .

(٢) يصغر صاحبه في أعين الناس ، فلا يدعى الى شأن من الشؤون العامة ، ولا يؤبه له ، وانما يكون في مرمى الهدف من كل قارع ، وفي موطن الابتسام من كل ساخر .

(٣) يورث فقر النفس . فمهما تراكم المال لديه فلا يزول الاحساس بالفقر ، والحاجة الى المال .

(٤) يلقي على المال معنى إلهياً . فهو يحرص عليه ويكبره

ويطوف حوله خاشعاً مقدساً ولا يسه ، كعابد الرثن الدائب يوت
ولا ينتفع منه بشي .

(٥) يغري صاحبه بجمع المال من ههنا وههنا بكل كد
واحتيال ، حتى يصبح العامل الفقير أرفه منه عيشاً ، وانعم بالا .

(٦) يجعله يتناول من الاسواق ادنى المرافز ، رغبة في قلة
النفقة ، ورعاية المال المعبود ، وابقاء عليه من الضياع .

(٧) يجعله يحقر اسمى معاني الانسانية الرفيعة من كرم ومرودة
ونجدة وتضحية حتى يلقى في روعه ان كل من يحمل خصلة
منها فهو سطحي التفكير ، وبه لوثة من جنون ، وانه هو الذي
العبقري وحده ، الفاهم لمعنى الحياة .

(٨) يجعله يبعض الكرماء المنفقين ، لانهم يكشفون حاله ،
ويظهرون شجوه . ويبغض الاشياء المغامرين ايضاً ، لانهم يغالبونه في
الاسواق ، ويتناولون كمية من المال ، يؤلمه ان لا تحزن في صندوقه
الى يوم القيامة .

(٩) ينمي غريزة حب التملك بسرعة هائلة حتى تملأ كل
مناطق النفس ، فيصبح العقل والضمير والعاطفة مسخرات لها .
فلا يحس بمساوى البخل ولا يصدق من أحس . ولو كانت الرسائل
والملائكة والجنة والناس اجمعين .

(١٠) يجعله اذا أرغم على ان ينفق فلساً يشترط له الف شرط .

يجب أن يكون قبل كل شيء . من المال المكتسب في يومه ، وان يحضر الانفاق شهود عدول و كاتب يسجل ، وان يذاع السجل على الجن والانس . وان يكون الانفاق باسم جمعية خيرية منظمة لها قوانينها المصدق عليها من قبل الدولة . وان يكون اعضاء الجمعية من الوجاه المياسير المعروفين بين الناس .

وبعد الانفاق او الاغتصاب كما يسميه يقيم عليه ماتم الندم ، ويسلم رأسه الى يده مفكراً في الف ناحية من النفع ، لو لم يجدعه عنه . لو ابقاه لانفقه على عياله او اضافته الى المال المحكوم عليه بالسجن المؤبد او اجراه في الاسواق لينمو

واخيراً هو يرتاب في نزاهة الذين اخذوه منه

(١١) يجعله يعتقد ان الاحسان جريمة !! لانه يسبب البطالة والتواكل ، وتعويد الفقراء على الاسراف ، وظهور كثرة المحتالين .

(١٢) يجعله يقول : ما انا بمسؤول عن ذرية آدم فالذي خلقهم هو المسؤول عنهم ، أما انا فلا أعطي احداً ولا حفنة من حشف وانا انكر ما جاء به الاسلام من زكاة وصدقة وبر . كما انكر ما جاءت به المدنية الحديثة من اشتراكية وغير كا . من اراد ان يموت فليمت . المقبرة تسع الجميع .

(١٣) يجعله يتجاشى مواطن احتشاد الفقراء فلا يلم بها او يمر . حتى المعابد فلا يدخلها الا وهو محمول على الاعناق .

(١٤) يحرم صاحبه الانتفاع بما يجمع ويدخر ولكنه في الوقت نفسه يمينه بقرب اليوم الذي يأتي فينتفع بامواله كل الانتفاع ، حتى لا ينقطع عن الدأب في الجمع والادخار

كما يحق من نفسه شيئاً اسمه الموت . اما هؤلاء الذين يتولون في اعماق الحفر كل يوم فهم ذاهبون الى نزهة قريباً يعودون الى اموالهم فينتفعون بها الانتفاع المنتظر .

والله المنتقم العادل لا يمت الشحيح الا فجأة حتى يحرمه لذة الوصية الى الجمعيات الخيرية والى اقاربه الفقراء ، فيقطع عن الانتفاع بما جمع وادخر حتى في آخرته .

من اجل ذلك حرم الاسلام البخل ، وحارب البخلاء حرباً عتيقة لا هوادة فيها .

وتوعدهم بأسوأ العقاب وامره ، قال الله تعالى : (ولا يحسبن الذين يبخلون بما اناهم الله من فضله هو خيراً لهم ، بل هو شر لهم ، سيمطوون ما تجلوا به يوم القيامة . والله ميراث السموات والارض والله بما تعملون خبير) .

وقال تعالى : (قل لو انتم تملكون خزائن رحمة ربي ، إذا لامسكم خشيعة الانفاق ، وكان الانسان قتوراً)

وقال تعالى : (ويل لكل همزة لمزة الذي جمع مالا وعدده . يحسب ان ماله اخلده . كلا لينبذن في الحطمة) .

وقال تعالى : (واما من يجمل واسنغنى فسنيسره للعسرى) .

بل ربط الله فلاح الانسان بوقايته من مرض الشح ، قال تعالى :
(وأنفقوا خيراً لأنفسكم ، ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون) .

اما اولئك اللؤماء الآثمون الذين لا يكتفون بان يكونوا بخلاء
وحدهم . بل يأمررون الناس بالبخل ويزينونه لهم . فقد قال الله في
حقهم : (والله لا يحب كل مختال فخور . الذين يبخلون ويأمررون
الناس بالبخل . ومن يتول فإن الله غني حميد) .

اما الاحاديث الشريفة الواردة ، في انذار البخلاء بسوء المصير ،
وذمهم فهي كثيرة جداً في الصحيحين وغيرهما من كتب السنة . قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم (ما من يوم يصبح العباد فيه الا ملكان
يتزلان فيقول احدهما : اللهم اعط منهقاً خلفاً . ويقول الاخر : اللهم
اعط ممسكاً تلفاً) .

وقال صلى الله عليه وسلم : (اتقوا الظلم فان الظلم ظلمات يوم
القيامة ، واتقوا الشح فان الشح اهلك من كان قبلكم ، حملهم على
ان سفكوا دماءهم واستحلوا محارمهم) .

وقال صلى الله عليه وسلم (خصلتان لا تجتمعان في مؤمن ، البخل
وسوء الخلق) .

وقال عليه الصلاة والسلام : (شر ما في الرجل شح هالع ، وجبن
خالع) .

وروى الشيخان عن ابي هريرة ان رجلاً قال : يا رسول الله ، اي الصدقة اعظم اجراً ؟ قال : (ان تصدق وانت صحيح صحيح تحشى الفقر ، وتأمل الغنى . ولا تمهل حتى اذا بلغت الحلقوم قلت : لفلان كذا ولفلان كذا وقد كان لفلان) .

وقال ابو ذر : انتهيت الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو جالس في ظل الكعبة . فلما رأيته قال : (هم الاخسرون ورب الكعبة) فقلت : فذاك ابي وامى . من هم ؟ !! قال : (هم الاكثرون اموالاً ، الا من قال هكذا وهكذا وهكذا ، من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله وقليل ما هم) .

والاشحاء يجهلون ان غريزة حب التملك قد تفاقمت في نفوسهم ، واستشرت ، وان ما يجعل عيونهم نهمسة ، ونفوسهم فارغة تطلب الكثير الكثير ، ولا تشبع . وتأسى على فوات الفلاس والدائق ، هي غريزة حب التملك .

والغريزة اذا تفاقمت واستشرت تتحكم في عقل الانسان ، وتوجه اعماله ، سواء اراد او لم يرد . وقاما يقطن اليها غير المثقف . اما الجاهل الشحيح فانه يحس ثورة الجشع ملتبهة بين جنبيه . ولكنه يجهل ما تأتاه . وقد اشار رسول الله صلى الله عليه وسلم الى طغيان هذه الغريزة واستبدادها بالعقل والوجدان وال عاطفة بقوله : (لو كان لابن آدم واديان من ذهب لمتحنى ثالثاً . ولا يملأ جوف ابن آدم الا التراب) (١)

(١) وفي رواية لو أن ...

والشيخ الجاهل لا يعدم السبب المبرر لشحه المتكالب . فهو في
زعمه يجمع لنفسه ويدخر لاولاده . وان تجاوز الحدود ، كأن الدنيا
ما خلقت الا له ولاولاده .

وتعجبني قصة ذلك الفيلسوف الذي شاهد كاهناً يعظ قطيعاً من
الاشعاء وهو يحمل انهم لا يستمعون الا لغرائزهم ؛ وان اذن الغريزة
عجما . لا تفهم غير هممتها . فزجره قائلاً لهم : هذا شيخ فان .
لا يفهم من شؤون الحياة ما تفهمون . اجهدوا فوق طاقتكم في جمع
الاموال . واحذروا ان تكونوا من المبذرين فان المبذرين اخوان
الشياطين . !!!

ولعله يحمل ان الله قسط الارزاق من الازل . فان اسرف احدكم
ولو بتمرة فهو بلا ريب يهدم قسطه الازلي الذي يستحيل ان يزيد .
فهل فيكم من يعارض لارادة الالهية فيهدم قسطه ليعمر اقساط
الناس .

فصاح الجميع : لا . لا .

فقال : اذن فسيروا على بركة الله . ولا تسمعوا الى هوس هذا
الشيخ وامشاله المجانين . الذين يضحون الناس بما يسمونه الكرم ،
ليستغنوا على حسابهم .

فضج البغلاء . وكدوا حناجرهم هتافاً وبالغوا في اكبار علمه وفضله
وسخاؤه بالثناء الجميل كل السخاء ثم انصرفوا .

اما الكاهن فانه كان يسمع ويرى مأخوذاً مبهوراً . فلما خلا
بالفيلسوف اقبل عليه وهو يحمل في نفسه جعبة من الاحتجاج ، فبادره
الفيلسوف : لا تقل شيئاً حتى تجيبني على سؤالي

= لماذا خلق الله الخمر والبغال ؟ !

= لتركبها الى المواطن البعيدة وتقضي بها حاجتنا .

= كذلك خلق الله هؤلاء الاشطاء ، لتركبهم ذرياتهم الى مواطن
الشهوات والتهتك بركة ما يجمعون لهم من الاموال .

وهنا ابتسم الكاهن فجازاه الفيلسوف باختها .

ورحم الله حافظاً فقد أشار الى هذا بقوله :

مغرم بالعود والناي معاً مولع بالشرب والناس هيجود

همه قصد ديان وزدى وأبوه همه جمع النقود



الزكاة لا بد من اخراجها

ما جعل الاسلام فريضة الزكاة ترجع لهوى الشخص ، ان شاء اعطى ، وان شاء منع لأنها حق الطبقة الفقيرة ، والطبقة الفقيرة موجودة دائماً . ولا يمكن ابطالها كما تريد الاباحية الحديثة . اذن فلا بد من وصول حقها الشرعي اليها .

وقد اختلف الاعراب في قبول فريضة الزكاة المحتمة . فقساء القلوت المنافقون رأوها كارثة من اعظم الكوارث التي المت بهم ولولا سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وسيوف اصحابه الابطال ، لتمردوا عليها وابطلوها . . . وذوو الضائر الحية والايمان الصادق ، رأوها منحة من الله لاخوانهم المحرومين ، وما جعلهم الله واسطة تلك المنحة الا ليزيدهم نعمة وفضلاً .

والله هو المنعم المتفضل في الحالين .

قال الله تعالى : (ومن الاعراب من يتخذ ما ينفق مغرمًا ويتربص بكم الدوائر عليهم دائرة السوء ، والله سميع عليم (٩٧)

ومن الاعراب من يؤمن بالله واليوم الآخر ويتخذ ما ينفق قربات عند الله وصلوات الرسول . الا إنها قربة لهم . سيدخلهم الله في رحمته ، ان الله غفور رحيم (٩٩)

صدق الله العظيم ، فإن أولئك المنافقين البخلاء من الاعراب .
ما كادوا يرون الدوائر تنزل بالصحابة الكرام بعد وفاة رسول الله
صلى الله عليه وسلم ، وتشتعل حروب المرتدين في كل انحاء الجزيرة
حتى اعلنوا منع الزكاة ، وفي ظنهم ان الخليفة الاول لا يستطيع ان
يقاتلهم من اجل الزكاة ، كما يقاتل اهل الردة ، وليكن خاب ظنهم
فإن حارس الاسلام الامين ، والبطل الفذ الذي بطش باهل الردة ،
ومزقهم كل ممزق ، طلب الى صحابة الرسول صلى الله عليه وسلم
ان يستعدوا لقتال مانعي الزكاة فتردد كثير منهم في اول الامر ،
وجادله عمر قائلاً :

= ارفق بالناس فانهم ما يزالون بمنزلة الوحوش ، وقد شحوا على
اموالهم ، فلو تركت لهم زكاة هذا العام .
فأجابه الصديق محتمداً :

= رجوت نصرتك فيجنت مجذلانك ، قد انقطع الوحي وتم الدين
أينقص وانا حي ؟! والله لأجاهدنيهم مادام السيف يستمسك في يدي
فقال عمر :

= كيف تقاتلهم ؟ وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
(امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله ، فمن قال لا اله
الا الله فقد عصم مني ماله ونفسه الا بحقها وحسابه على الله)
فقال ابو بكر :

= أما قال الا بحقها ؟ ومن حقها ايتاء الزكاة . والله لو منعوني عقالا كانوا يؤدونه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعه ولو خذلني الناس كلهم لجاهدتهم وحدي . . .

ثم قال عمر : فوالله ما هو الا ان رأيت الله قد شرح صدر ابي بكر للقتال ، فعرفت انه الحق .

وهنا انجأت ظلمة تلك الشبهة ، واجمع اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم على قتال اهل الردة . ثم اعدوا العدة وخرجوا الى مانعي زكاة ، وضربوهم ضربة قاضية أرجعت للمجتمع العربي وحدثه النفسية العالية التي جاء بها القرآن وازهقت اهواء النفوس الغاوية التي تحاول ان تعبت بالقرآن ، تأخذ منه ما تشتهي وتترك منه ما تشتهي .

هذه حرب اهلية قامت لانصاف الطبقة الشعبية المحرومة ، ولكنهم خاصة لوجه الله . لما من غاية سوى المحافظة على الروح الانسانية الرفيعة التي جاء بها القرآن ، وبسط نور السلام والمودة وسعادة العيش بين جميع الناس .

ولن تجد في جميع الحروب الاهلية، التي قامت لانصاف الطبقة الشعبية المحرومة في فرنسا وانكلترا والمانيا وروسيا وايطاليا ، ما يعدلها اخلاصاً ونزاهة في جلال الغاية ، وبعداً عن سخيمة الانتقام والثأر ، أو ايثاراً للمصلحة العامة وتقديمها على كل شيء .

ذلك لان الذين حاربوا لانصاف الطبقة الشعبية المحرومة في اوربا

هي الطبقة الشعبية نفسها . حاربت وهي حائقة مغيظة ، وما يدري
ما يأخذ وما يدع الخائق المغيظ .

اما الذين حاربوا في زمن الخليفة الاول فهم سراة الصحابة ، ورجال
الحل والعقد . وعلى رأسهم الخليفة الاول نفسه .

خلائق الله جاؤا عن موازنة فلا تقين أملاك الورى بهم
ونحن اليوم تطالعنا بشائر الاهتمام بشؤون الطبقة الشعبية المحرومة
في كل البلاد العربية (١)

لسنا وإن احسابنا كُرمتم يوماً على الاحساب تتكل
نبنى كما كانت اوائلنا تبني ونفعل مثلما فعلوا



(١) قد نض لاغاثة الطبقة الشعبية المحرومة ، وجهاء المسلمين وعلى
رأسهم ساحة مفتي الجمهورية اللبنانية الاكبر ، مندفعاً بجاسته الدينية ،
وعاطفته الانسانية المخصصة على اثر الرسالة التي قدمها الشعب ، وفق الله جميع
المسلمين الى اسعاد انفسهم ، وجمع كلمتهم ، وترفيه عيشهم

اعلان الزكاة

الزكاة ركن الاسلام المالي و اعلان القيام بأركان الاسلام مطلوب
والزكاة حق الطبقة الفقيرة ، ولا ينبغي السكتان في اعطاء الحق ، او
أخذه ؟ ١١

ورسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأخذ الزكاة جهاراً وعلى
رؤوس الاشهاد ويوزعها جهاراً وعلى رؤوس الاشهاد . وقد روى ابن
عباس رضي الله عنهما : (ان اعلان الزكاة افضل من اسرارها بخمسة
وعشرين درجة .

وجميع الآيات والاحاديث الواردة في اسرار الصدقة ، المقصود
منها صدقة التطوع .

ودأب المنافقين الاشحاء واحد في كل زمان ومكان . يؤلمهم
منظر الصدقات ، وبالأحرى اذا كان المتصدقون من الطبقة المتوسطة
التي لا تملك الا القليل ، فأنهم يستخرون منهم ، ويأمرزونهم ، ويقعون
في اعراضهم ، قال الله تعالى (الذين يأمرزون المطوعين من المؤمنين في
الصدقات والذين لا يجدون إلا جهدهم فيستخرون منهم سخر الله منهم
ولههم عذاب اليم) .

وقال الله تعالى : (المنافقون والمنافقات بعضهم من بعض ، يأمرزون
بالمسكر وينهون عن المعروف ويقبضون ايديهم ، نسوا الله فنسيهم ،
ان المنافقين هم الفاسقون) .

والمناقون لا يحملون على المتصدقين المعلنين ، لانهم هم من المتورعين الاتقياء الذين يخافون الرياء في الصدقات ، وإنما لانهم قد استحلوا اكل حقوق الطبقة الفقيرة المفروضة عليهم . فاذا شاهدوا الذين يؤذونها ، او سمعوا بهم تشور نائرة الغيظ والشح في نفوسهم فيحملون عليهم بغير حق . ويشتهرون بهم في كل مجلس

نعم يحمّد الاسرار من المزكي اذا قدم قسط الاسر الشريفة التي رجاها الفقر ، وهد كيائها ستراً حالها .

كما يحمّد اعلانه اذا قدم قسط الشحاذين المتسولين ، حفظاً لعرضه من السنتهم ، وتوبيخاً لاذعاً للاشحاء الذين يأكلون حقوق الطبقة الفقيرة ظلماً وعدواناً . وليس في جهر التصدق عليهم هتك لاستارهم لانهم هم الذين هتكوا استار انفسهم كما ذكره القراني في الاحياء وصفوة القول ان الله طلب الاسرار في الصدقات كما طلب الاعلان ولكل موضع تقتضيه الحكمة والمصلحة والنية الخالصة لوجه الله .

قال الله تعالى : (قل لعبادي الذين آمنوا يقيموا الصلاة وينفقوا مما رزقناهم سراً وعلانية) .

وقال تعالى : (الذين ينفقون اموالهم بالليل والنهار سراً وعلانية فلم يجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون) .

وقال تعالى : (ان الذين يتلون كتاب الله واقاموا الصلاة وانفقوا مما رزقناهم سراً وعلانية يرجون تجارة لن تبور) .

نعم ، الاعلان في الصدقة المفروضة افضل ، والاسرار في الصدقة
المندوبة افضل . وحسن القبول ما هو بالاسرار ولا هو بالاعلان وانما
باخلاص النية لله تعالى

وما أهون المسر عند الله اذا كان يتصدق ، ليقال انه من
المتصدقين المسرين البررة .

ونصيحتي الى المزكّين ان يعلنوا ركن الاسلام المالي كما كان
النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه يعلنونه

واقل ما في الاعلان من النفع ان يفهم الشباب الرحماء المطالبون
بحقوق الطبقة الفقيرة من يقيم ركن الاسلام المالي ، من اغنياء
المسلمين ، ممن يهدمه .

الدين قد كان يشي لا عناء به ما باله اليوم في آماله عثرا



مسائل في الزكاة

معناها :

الزكاة معناها الطهارة ، قال الله تعالى (قد أفلح من زكاها) اي طهر نفسه من ادناس الشرك . وسمي الله الصدقة المفروضة زكاة ، لانها تطهر النفس من جرائم الوحشية الجامعة للشح والاثرة والتكالب على الدنيا . قال الله تعالى : (خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها) . وفي حديث أنس بن مالك قال : اتى رجل من بني تميم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني ذو مال كثير ، وأهل ومال وحاضرة ، فاخبرني كيف اصنع ؟ وكيف انفق ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (تخرج الزكاة من مالك ، فانها طهرة تطهرك وتصل اقرباءك ، وتعرف حق المسكين والجار والسائل)

دليل فرضيتها :

والزكاة ركن من الاركان الخمسة التي تقوم عليها الشريعة الاسلامية . يكفر جاحدها ، والممتنع عن ادائها تؤخذ منه بجميع الوسائل ، ولو قهراً كما فعل الصديق رضوان الله عليه .

وكونها ركن عظيم في الاسلام ، فأمر واضح من الكتاب والسنة لا غموض فيه ولا لبس . قال الله تعالى : (قد افلح المؤمنون الذين

هم في صلاتهم خاشعون، والذين هم عن اللغو معرضون، والذين هم للزكاة فاعلون).

وقال تعالى : (فَأَن تَابُوا وَاقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخِذُوا أَنفُسَكُمْ فِي الدِّينِ) .

وقال تعالى : (... وَآتُوا الزَّكَاةَ وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ إِنْ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ) .

وقال تعالى : (... وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ ، فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ) .

وقال تعالى : (قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى ، وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى ، بَلْ تُؤَثِّرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ، وَالْآخِرَةَ خَيْرَ وَأَبْقَى) .

الى كثير من الآيات التي لا تتسع لها هذه الرسالة .

وأما الأحاديث فقد جاء في الصحيحين قوله عليه الصلاة والسلام لمعاذ بن جبل حين بعثه الى اليمن داعياً : (انك تأتي قوماً من اهل الكتاب ، فادعهم الى شهادة أن لا إله الا الله وأن محمداً رسول الله ، فإن هم أطاعوا لذلك ، فأعلمهم ان الله قد فرض عليهم خمس صلوات في اليوم والليلة . فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم ان الله قد فرض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم ، فترد الى فقرائهم ...) .

وقوله صلى الله عليه وسلم : (من اقام الصلاة ، ولم يؤت الزكاة فليس بمسلم ينفعه عمله) . ويشرح هذا الحديث قول عبد الله بن مسعود « امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بإقام الصلاة وإيتاء الزكاة ، ومن لم يترك فلا صلاة له) .

وجاء في حديث أبي هريرة الذي رواه مسلم ، ان اعرابياً جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله دلني على عمل اذا علمته دخلت الجنة . قال : (تعبد الله لا تشرك به شيئاً ، وتقيم الصلاة المكتوبة ، وتؤدي الزكاة المفروضة ، وتصوم رمضان)

الى كثير من الاحاديث الشريفة . واعمل القارى . يعجب لهذه الكثرة الواردة من الآيات ، والاحاديث في شأن فريضة واحدة . ولكنه لو فهم ما يترتب على هذه الفريضة من اصلاح العميق في الاجتماع والاقتصاد والاخلاق والصحة والثقافة اطبقة كبيرة من الأمة لما عجب مستكثراً ما قاله الله ورسوله في شأنها .

كونها من جنس النصاب :

أوجب بعض الأئمة ان تكون الزكاة من جنس النصاب ، لانه ضمن سلامة الزكاة من حيل المنافقين في انقاصها ، ولقوله عليه الصلاة والسلام (خذ من الذهب الذهب ، ومن الفضة الفضة ، ومن الابل الابل) . وأجاز آخرون ان تكون من غير جنس النصاب ، مادامت قيمة الزكاة الواجبة بعيدة عن النقص والاحتيال ، وحيثهم ان الغاية من اخراج الزكاة محفوظة ، وان النبي صلى الله عليه وسلم جعل الشياه في زكاة الابل . اذن فلا بأس ان تخرج العملة المتداولة في ايدي الناس بدل عروض التجارة وغيرها من الاشياء الواجبة فيها الزكاة ، مادام القابض لها يستطيع ان يشتري بها عين الواجب في النصاب بغير نقص في يوم الاداء . اما اذا اراد . اما اذا كان المزكي فاسد العقيدة علم

ان عروض التجارة سترتفع اسعارها كثيراً حين الوجوب ، فبادر
واخرج عوضاً عنها نقوداً ليخضع الطبقة الفقيرة عن كامل حقها ، فانما
هو يخدم نفسه ، فان باقى الحق يظل ديناً ، يجب عليه اداؤه . لعلك
تقول : « من يحاول ان يعيث بجلال هذا الركن الاسلامي المقدس ،
فان في قدرته ولو اخرج الزكاة من جنس النصاب ان يعتمد الى نفايات
الجنس واخبت مافيه ، ويخرجه زكاة » . نعم ، في قدرته اذا لم يكن
هناك مطالب حريص على مصلحة الفقراء ، وعالم امين على الاسلام يتاوه
عليه قوله تعالى : (يا ايها الذين آمنوا أنفقوا من طيبات ما كسبتم ،
ومما اخرجنا لكم من الارض . ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون ،
ولستم بأخديه الا أن تنفقوا فيه ، واعلموا ان الله غني حميد) . وقوله
تعالى : (ان تناولوا البر حتى تنفقوا مما تحبون ، وما تنفقوا من شيء
فان الله به عليم) . وقد جاء في الحديث الذي رواه مسلم عن ابي هريرة
رضي الله عنه : (ان الله طيب لا يقبل الا طيباً)

واجبات المزي :

يجب على المزي ان يكون ناصحاً اميناً يخرج زكاته الى الجهة
التي يريد الله ، لا الجهة التي يريد هو
ولا يجوز ان يسخر خدمته من يدفع اليه الزكاة ، ولو من طريق
الحياة ، توفيراً لاجار المستخدمين لان الله ما فرض الزكاة لمثل هذه
الاغراض الوضيعة ، فان فعل خصم المسخر من الزكاة المعطاة له أجار
عمله ثم يطالب باخراج المخصوم والا ظل في ذمته ديناً .

ولا ينبغي ان ياتمس لركائه مواطن الشاء والحمد ، رغبة في جميل
الاحدوثة ، واستفاضة الذكر ، ولا ان يطلب من ورائها منفعة شخصية
تعود اليه . وانما يقصد بها امتثال امر الله تعالى ، والاقتداء برسوله
صلى الله عليه وسلم وترفيه عيش المستحقين ، واغاثتهم ، وحث
القادرين على اخراجها .

ويجب ان يكون المزكي بالغا عاقلاً ، فان كان المال لصبي او
مجنون . فالزكاة تسقط عند ابي حنيفة ، وعند الشافعي لا تسقط بل
يجب على الولي اخراجها من مالهما . ولم يوجبوا الزكاة على غير المسلم
لذلك لا تعطى لغير المسلم وانما يعطى غير المسلم من الصدقات المندوبة
ولا تجب في كل مال بين يديك وليس لك . كمال الوقف ،
والدين ، وإن كنت تتصرف فيه في اي عمل .

﴿١٠﴾ الاصناف الذين تصرف اليهم الزكاة ﴿١١﴾

إن في اعماق النفس الانسانية شهوات ملتفة على اجنحة الباطل
تطير بالاعمال بعيداً عن الجهات السامية التي نزلت من اجلها الاحكام
الالهية المقدسة .

ومصطنع الخداع في تلبية شهواته ملعون ، لانه يجيد بالاحكام
الالهية عن الغايات التي أنزلت لها الى غاياته هو . وان تنكر له ضميره
ذوداً عن الحق ، تنكر له مصراً على الباطل وأعلن غير مكترث ،
أنه ينقذ حكم الله

الا ان اصابع الشهوات الخفية التي تعبت بالاحكام الشرعية عن

المصلحة التي انزلت لها ، لا تحفى على الله ابداً . وصاحبها لا ينال من الله الا ما يناله العايب الاثيم من العقوبة .

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (ان اول الناس يقضي عليه يوم القيامة رجل استشهد فأتي به فعرفه نعمه فعرفها قال فما عملت فيها ؟ قال : قاتلت فيك حتى استشهدت . قال : كذبت ولكنك قاتلت لأن يقال فلان جري ، فقد قيل ، ثم أمر به فسحب على وجهه حتى القي في النار . ورجل تعلم العلم وعلمه ، وقرأ القرآن . فأتي به فعرفه نعمه فعرفها . قال : فما عملت فيها ؟ قال : تعلمت العلم وعلمت وقرأت فيك القرآن . قال : كذبت ولكنك تعلمت ليقال هو عالم وقرأت القرآن ليقال هو قارى ، فقد قيل ثم أمر به فسحب على وجهه حتى القي في النار . ورجل وسع الله عليه واعطاه من اصناف المال ، فأتي به فعرفه نعمه فعرفها قال : فما عملت فيها . قال : ما تركت من سبيل تحب ان ينفق فيها الا أنفقت فيها لك قال : كذبت ولكنك فعلت ليقال هو جواد فعل ثم أمر به فسحب على وجهه حتى القي في النار) رواه مسلم والنسائي والترمذي عن ابي هريرة .

فهذا الحديث الشريف يظهرنا ان الله لا ينخدع لاحد من الناس ، (ومن خادع الله خدعه) . وان الرجل الذي يعتمد الى الاحكام الشرعية فيلبسها اثواباً من اغراضه وغاياته ، انما يلبس نفسه اثواباً من السعير .

واني وضعت هذه الكلمة بلاغاً زاهراً لرجال من المزكين ينجحون بالزكاة الى غير وجهتها الشرعية كخضم الديون الميتة ، وانفاق الضيافات والتبرعات لاقامة الحفلات وبناء المساجد وغيرها وما يعتصونه من

أجار عملهم ، ثم يدفعونه اليهم باسم الاحسان ليستدروا نشاطهم .
واني اعجب هؤلاء ، كيف يجهاون الحكمة من فرض الزكاة
وهي واضحة وضوح الشمس للناس كافة ، الحكمة هي اغانة الملهوف
وسد عوز المحتاج الذي لا يكفيه دخله ، واسعاف المريض ، وتفسير
الغريب المنقطع ، ومنع الطائفين والطائفات في الاسواق من المتسولين
الذين يكونون آية مأموسة على تأخر المسلمين اجتماعياً .

واني ارجو لاخواني المزكين - وهم في هذا البلد كثير - بلوغ
الغاية السامية التي من اجلها فرض الله الزكاة . اذا هم تشرفوا بتلاوة
هذه الآية الكريمة ونظروا في تفسيرها طويلاً . قال الله تعالى (اغنا
الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي
الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله
عليم حكيم) .

ذكر الله في هذه الآية الكريمة اصنافاً ثمانية اصرف الزكاة . وهم
(١) الفقراء (٢) المساكين (٣) العاملون عليها (٤) المؤلفة
قلوبهم (٥) الرقاب (٦) الغارمون (٧) سبيل الله (٨) ابن
السبيل . والحاجة الى المعونة والمساعدة تشمل الجميع ما خلا العاملين
عليها ، والمؤلفة قلوبهم واليسكم بيان كل صنف على حده :

(١) الفقراء و (٢) المساكين

الفقراء هم الذين لا يملكون اموالاً يزكون عنها وانما لديهم القليل
الذي لا يكفي لكل حاجاتهم . اما المساكين فهم المعدمون الذين
لا يملكون شيئاً ابداً .

وقد يحسب الذين يخدعون بالظواهر انهم اذا أخرجوا زكاتهم الى هؤلاء المتسولين الذين يلبسون الاطهار، ويطوفون في الاسواق يكونون قد أحسنوا في اختيار القربان .

لا لا انما القربان يكون باغاثة افراد تلك الاسر الشريفة الذين يأخذهم الحياء فلا يكشفون خصائصهم للناس ، وقد يفضل احدهم ان ينقطع ولده عن المدرسة ، او يوت مريضه ، او يبيع بيته الذي يأويه ولا يعرض نفسه لتسول ، هؤلاء الذين وصفهم الله بقوله (يحسبهم الجاهل اغنياء من التعفف ، تعرفهم بسيماهم . لا يسألون الناس إلحافاً)

وهؤلاء هم المساكين . وان كانوا يلبسون أجمل الثياب كما قال عليه الصلاة والسلام (ليس المسكين الذي ترد اللقمة واللقمتان ، والتمرة والتمرتان . ولكن المسكين الذي لا يجد غنى يغنيه ، ولا يُفطن له فيُتصدق عليه ، ولا يقوم فيسأل الناس)

وليس المقصود من ذلك ان يحرم المزكون المتسولين الصادقين في أوجاعهم وعدمهم من قسطهم ، وانما تحذيراً للكثرة المحتالة على اظهار المصائب بها ، الذين استطابت ربح التسول الهين اللين ، فاتخذته مهنة

واني اعتقد لو فكر اغنيائنا المزكون ، ان يستعملوا الجد ، كما تفعل الامم المتحضرة ، فيجمعوا المسلمين المتسولين في ملجأ — وما رأيت غير مسلمين ا — لأحسنوا الى سمعة الاسلام والمسلمين . ولا يخافون من هذا الجيش الجرار الذي يعلأ الاسواق ، فانه متى جد الجد ينتفي المحتالون ولا يبقى للملجأ الا القليل القليل .

وعلى كل فالؤمن لا يخلو من فريسة ، ولا ينبغي ان يتخذ وجود

الاحتياط ذريعة لسد باب الاحسان كما يفعل قساة القلوب الاشياء .
واني اذكر بالمناسبة حادثة وقعت للشاعر العربي الفذ الاستاذ احمد
الصافي . وهي انه رأى فتاة هزيلة تغمرها صفرة الضرورة ، تطوف
على سراة القوم في مقهى بدمشق ، وكلما دنت من احدهم ينظر
اليها بوجه مقلوب ويحيلها على الله تعالى بقوله : « الله يعطيك !!! » .
فثارت نخوة العروبة في رأس الشاعر الكبير وقد آلمه منظرها الضارع
وشبابها المنتحر في اسماها الرديئة ، وجسمها الضاوي الشاحب كما غاظه
جفاف قلوبهم من معنى الانسانية والرحمة ، واستهتارهم وجورهم في
احالتها على الله فوق صارخاً في وجوههم :

لا عشت في الازمان ، يازمناً فيك اللثام تسلموا الامرا
تهتر من برد ومقلتها للحنن تعطي شعلة حمرا
طمعت بأوجه معشر ضحكوا فأتهم فتجهوا كبرا
إن الاله احالها لهم وهم احالوها له جورا
بين الوري أضحت وخالقها حيرى فمن ترتجي الخيرا

(٣) العاملون عليها

هم الجباة الذين ينقطعون عن اعمالهم ، ويستغلون بجمع الزكاة .
وقد اباح الله لهم ان يأخذوا من الزكاة أجر اعمالهم ، وان كانوا غير
فقراء . وياحبذا لو تألفت في كل بلدة اسلامية جمعية تنهض لجمع
الزكاة وتوزيعها على المستحقين لكان ذلك اصلح من هذه الفوضى التي
نراها في كل رمضان - وهو الشهر الذي اعتاد اكثر المسلمين ان يزكوا

فيه طلباً لمزيد الثواب - وما دام عمال الجمعية يجوز لهم ان يأخذوا اجر اعمالهم من اصل الزكاة فما المانع من تأليفها ، ولا ريب ان جمعية تقيم هذا الركن الاسلامي العظيم الذي قاتل من اجل اقامته صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والذي يتناول بالاصلاح حياة طائفة كبرى في الشعب ، ستلاقي اقبالا عظيماً من المسلمين وغير المسلمين .

وافضل ما يكون من نتائجها ان يعرف الشعب علناً الذين يتمتعون دماءه ويضنون على اسعاده بالحق المفروض وهو قليل جداً

ويجب ان يكون في كل محلة فرع للجمعية المركزية فان اهل كل محلة ادرى بمحلتهم ومن يستحقون اخذ الزكاة ممن يدفعونها ، على نسق جمعيات الاحياء التي اقامها في هذه المدينة نبيل معروف ، فہلم سارعوا الى خير العمل .

(٤) المؤلفة قلوبهم

هم الذين يعتنقون الاسلام ، فلا بد من مواساتهم والعطف عليهم وتشجيعهم ، واعطائهم من الزكاة وان كانوا اغنياء

وقد اختلف الائمة المجتهدون في بقاء هذا الصنف بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم . فجماعة يرون بقاءه الى يوم القيامة . وجماعة يرون انه انتهى بوفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك لان الدين الاسلامي تم . واصبح في امكان من يريد الاسلام ان يبحثه من جميع جهاته ويقارن بينه وبين الاديان الاخرى ، ومن كان هذا شأنه

فلا حاجة به الى من يتألف قلبه بالمال مادام غنياً ، اما اذا كان فقيراً
فلا خوف في جواز اعطائه .

(٥) الرقاب

هم الرقيق ، ان كثيراً من القارئین يحسبون ان اول من جدّ في
ابطال الرقيق ومحاربتة هو البطل الانساني الغيور « ابراهيم لنكلن »
ويجهلون جهد الاسلام الصميم في هذا السبيل ، فلو رحنا نستعرض
الآيات والاحاديث والطرق العملية التي فرضها النبي صلى الله عليه وسلم
لتحرير الرقيق ، لقلنا بملء افواهنا : ان محمداً رسول الله صلى الله عليه
وسلم هو اول من جدّ في ابطال الرقيق .

جاء الاسلام وللرق طرق ثلاث :

(١) الخطف (٢) بيع الابناء (٣) اسرى الحرب

اما الخطف وبيع الابناء فحرمهما الاسلام من اول يوم ولعن
فاعلهما . واما رق الاسرى فهو الرق الباقي الى اليوم ، ولا يزيد ان
تبسط الاجراءات التي تتخذها الدول العصرية لاعتناق الاسرى فهي
معروفة ، وانما يزيد ان تبسط اجراءات الاسلام في اعتناق الاسرى

كانت نفقات الحرب عند العرب ، انما يقوم بها المجاهدون انفسهم
فان ربحوا الحرب فهم الذين يأخذون الغرامات ، وان خسروا الحرب
فهم الذين يدفعون الغرامات . ولم تكن للمجاهدين ثكنات يتزلون
فيها الاسرى ، وانما يوزعونهم على دورهم على حسب العرف عندهم .
وتظل الغرامات الحربية ديناً على اعتناق الاسرى والاسرى انفسهم

قيمة لها ، حتى يفتدوا من قبل اهلهم
ومن كان فقيراً وليس له من يفتديه ، فحالاً تتحول الصلة بين
المجاهد والاسير من عداو الى ولاء ، وهو نوع من القرابة الانسانية
لها اعتباراتها السامية ، ومثلها الاجتماعية الكريمة في الاسلام ، ومع
ذلك فقد جعل الاسلام لاعتاقه طريقين :

- الاول المن وهو الاعتاق بدون دفع الغرامة . قال الله تعالى :
(فأما مناً بعد وأما فداء) .

- الثاني ، الاسلام نفسه يقوم بالاعتاق ، سواء أسلم الاسير أو لم
يسلم ، فان أسلم فيقوم باعتاقه بالمكاتبة والكفارات والزكاة ، وان
لم يسلم فيقوم باعتاقه بالمكاتبة وبعض الكفارات ونحن ذكرنا جدّاً
الاسلام الصميم في اعتاق الرقيق مناسبة لذكر قسطهم في الزكاة
وزجراً للظانين بالاسلام ظن السوء .

(٦) الغارمون

قد تضيق الدنيا بما رحبت في وجه الانسان احياناً . فأينما يتوجه
طالباً للرزق يخفق ، فيرجع الى اهله مضطراً ان يطعمهم بالقرض والا
هلكوا ، ولكن الذي يقرضه مرة او مرتين فلن يقرضه الثالثة ،
وبالأحرى اذا كان الدائن تاجراً كبيراً ، والمدين صديقاً قديماً ولكنه
فقير لا يملك رهينة ، لان التجار يحرضون على اموالهم اكثر مما يحرضون
على اصدقائهم . ان مثل هذا المدين سماه الله غارماً ووجب سبحانه
وتعالى على المزكين ان يسارعوا في اداء دينه ، وان لم يسارعوا في ادايته

هلك وهلك معه أسرته ، لانه لا يجد من يقرضه

(٧) سبيل الله

هناك حاجات كثيرة قد تعرض للطبقة الفقيرة غير منصوص عليها في الآية كمداداة المريض ، وكسوة العاري ، ومعونة طالب العلم ، وتكون في سبيل الله ما دامت لا تخرج عن منافع الطبقة الفقيرة .

(٨) ابن السبيل

قد يجد حبل الغربة بالانسان ، فيصبح وليس لديه مال يستطيع به العودة الى وطنه ، وان كان في وطنه غنياً ، فمثل هذا الغريب المنقطع يعطى من الزكاة نفقة الرحيل ، وان وجد من يقرضه . وقيل ان وجد من يقرضه لا يدفع له من الزكاة لانه في هذه الحالة لا يكون ابن سبيل منقطعاً .



العدل في مقادير الزكاة المفروضة

ليس من العدل أن نوزع كل أموال الطبقة المترفة على أبناء الطبقة الشعبية المحرومة ، كما يفعل الثائرون في أوربا . أما قولهم : أن الوطن للجميع ، وأن كل ما تنتجه أرضه ، وتهبته له بيئته الجغرافية من معاش هو للجميع ، فلا يجوز أن يسعد بمعاشه فئة وتشقى فئات . فهو حق ولكن ليس السبيل إلى إسعاد أبناء الوطن جميعاً بأن تقلد أوربا في كل أوضاعها حتى لو دخلوا حيز صنب ، لدخلنا معهم . وإنما بالرجوع إلى أوضاعنا نحن العرب ، فإن فيها الإصلاح السامي لكل نقص نحس به .

وما أجهلنا حين نشور لسلب أموال الناس وأكلمها بالباطل ، بحجة إسعاد الأشقياء . وكان الأخلق بنا أن نشور على أنفسنا الطاغية التي أبعدتنا كثيراً عن روح القرآن ، وفي القرآن سعادة أبناء الوطن جميعاً ، من غير أن تراق قطرة واحدة من دم .

هلموا إلى القرآن ، فالرجوع إلى القرآن هو خير عاقبة وأكبر ملة وقضية يجب أن نعمل لها باخلاص وجد

أيها الناس ، تقلبوا ما شئتم في الملل والنحل ، وانحسروا كثيراً وفوق الكثير أن استطعتم فوالله لن تجدوا دستوراً فيه أجمع ما تسعى له الإنسانية من نبل ، وأبلغ ما يمكن أن تأتبه من حكمة للسعادة العامة . غير القرآن .

مهلاً ايها الثائرون المطالبون بحقوق الطبقة الفقيرة ، لا تخافوا ايها
الاغنياء ، فكلام الله هو الحكم بينكم وبينهم . ومن يأتي ان
يحتسبكم الى الله فالنار اولى به .

اعلموا جميعاً ان الله وضع ميزان العدل الاقتصادي في الأموال .
فافترض مقداراً يكفي للمحافظة على الطبقة الفقيرة ، من فساد الفقر
وأفاته . وفي ذلك يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم : (ان الله
فرض على اغنياء المسلمين في أموالهم ، بقدر الذي يسع فقرائهم . وان
يجهد الفقراء اذا جاءوا او عروا الا بما يصنع اغنياؤهم . ألا وان الله
يحاسبهم حساباً شديداً ويعذبهم عذاباً اليماً) .

وهذا المقدار المفروض لا يضر الأموال ، ولا يعطل ثنائها او
انتاجها ، كما يدعي الاشعاء المبطون بل يفرض الله الزكاة الا في
الأموال المعدة بطبيعتها للثراء والانتاج .



الاشياء التي تزكى

الاشياء التي تزكى خمسة :

(١) النقدان وما حمل عليهما من الاوراق المالية ، والنقود المضروبة من المعادن .

(٢) عروض التجارة

(٣) السواغم من الابل والبقر والغنم

(٥) النباتات

والاسلام يرمي الى العمار ، فلم يفرض في البناء زكاة . علي ان العمار فيه معاش لكثير من العمال والصناع . ولكن لا ينبغي ان يتخذ بغية الفرار من فريضة الزكاة .

واليك بيان كل نوع مع بيان مقدار الزكاة المفروضة فيه .

﴿ النقدان وما حمل عليهما ﴾

النقدان هما الذهب والفضة . وهما وحدهما البديل الحقيقي لكل مرافق الحياة . وعليهما تدور حيوية الافراد والجماعات ، ونشاطهم ونعومة عيشهم . اذ هما الدماء الحارة المتدفقة في شرايين الحياة العزيزة ، حياة الحضارة والصناعة والاختراع ، وكل جماعة تخلو منها مقضي عليها بالتحول ، وكذلك الافراد .

لذلك اقتضت حكمة التشريع الاسلامي الذي هدفه الاول ،
اسعاد البشر اجمعين . ان يعمل لتوزيع النقدين بين الجماعات والافراد
حتى يعم رخاء العيش لجميع الناس ، فلا يسعد به قوم ، ويشقى
به آخرون .

وقد اتخذ تشريع الاسلام لتوزيع النقدين بين الناس ، اجراءات
انسانية عادلة هي من اكبر ما نهض وينهض به التشريع لسعادة البشر
كافة ، اجراءات مفعمة بالموادة والحكمة لاتوهن عزيمة الجلد الكدود
ولا تضحي جهوده ، حتى المجموع ذو الانانية العارمة يسكن اليها ، ولا
يجد نفسه هائجا لمقاومتها او التنكر لها .

والطبيعة لم تجمع مرافق الحياة ، ولم تيسر اسباب العيش بين
الناس في كل بيئة بنسبة واحدة . فكان من واجب التشريع ان يد
يده بالتشذيب والاصلاح لما لم يوهب الى الطبيعة ، ولم يدخل في جملة
خصائصها .

وتشريع الاسلام في توزيع النقدين بين الناس بنسب معقولة ،
يظل له الامتياز والسمو والتوفيق ، على كل تشريع يأتي بعده .
واليكم البيان :

(اولا) فرض الاسلام ان يؤخذ من كمية النقدين في نهاية كل
سنة ربع العشر . ويوزع على المحرومين منهما . سواء كان النقدان
مضروبين او غير مضروبين ، وسواء كانا يشغلان في الاسواق ، او
مخزونين .

(ثانياً) ان النقدين اذا كانا في الاسواق احداث حركة ونشاطاً ،

واسباباً كثيرة لشغل العاطلين لذلك حرم الاسلام كنزهما ، واخفاءهما ، وتعطيلهما عن الضرب بهما في الاسواق . واعتبر الكانز اكبر هدام لحيوية الشعب ، ورغد عيشه ، لذلك استحق ان يعاقب بأشد التنكيل والرجز . قال الله تعالى : (والذين يكتزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب اليم ، يوم يحمى عليها في نار جهنم فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم ، هذا ما كنزتم لانفسكم فذوقوا ما كنتم تكثرون) .

ومن هذه الآية الكريمة ، استدل الصحابي الجليل ابو ذر ، ومن تابعه ، على ان الكنز حرام ، وان اخرج الكانز الزكاة المفروضة ، والصدقات المسنونة . بل اوجب ان يتصدق به على العاطلين والمحرومين . ولأنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (بشر الكانزين بكبي في ظهورهم يخرج من جنوبهم . وبكبي من قبل افقائهم يخرج من جباههم . كما جاء في صحيح مسلم .

اما جمهور الصحابة فانهم لم يوجبوا التصديق بكل المكنوز ، مادام الكانز يخرج زكاته ويتصدق منه . وانما مقتوا تعطيل النقدين عن الضرب بهما في الاسواق .

اذ في ذلك قضاء على غائبها الذي هو ملحظ الشريعة في فريضة الزكاة . ولكن الشريعة الحكيمة ما جعلت النماء شرطاً في زكاة النقدين . لانها لو جعلته شرطاً . لكثر الناس النقدين ، وعطلوها عن النماء فراراً من اخراج الزكاة .

(ثالثاً) حرم الاسلام ان يتخذ المترفون من الذهب والفضة

طرفاً وزخارف الزينة . وواواني للاستمتاع واعتبر ذلك تنظماً في الترف والبذخ ، وجرحاً لشعور الاكثية المحرومة ، واستهتاراً بمكان النقدين ، واثراً في قيم الافراد والجماعات ، ووسيلة لاكتنازهما ، وحرمان الناس من الانتفاع بهما . واعتبرت المتخذ مجرمًا اجراماً شعبياً هداماً ، يعمل لاحداث الفجوات الوسيعة بين الطبقات . كما كان يفعل جبابرة الرومان والفرس . قال عليه الصلاة والسلام (إن الذي يأكل او يشرب في آية الذهب والفضة ، انما يخرج في بطنه نار جهنم) وجرجرة النار في بطنه غليانها وهو انتقام عادل من الله تعالى . وهو انتقام من جنس الجريمة ، فكهم من بطون كانت تخرج من الجوع ، وهو حاجر النقدين يستمتع بهما غير عابئ بن الجوع او يموت من الجوع والشريعة الاسلامية لم تبح الا للمرأة ان تتخذ من النقدين زينة لها ، ولكن بدون سرف ، ولا خروج عما هو معتاد لامثالها . فان اتخذت المرأة المصاغ ، او اتخذها ، ذريعة لمنع الزكاة من النقدين ، متجاوزة به الحدود . وجبت فيه الزكاة

وبل للنساء اللائي يتخذن المصاغ ذريعة لمنع الزكاة . ووسيلة لكثير النقدين . وحرمان الناس من الانتفاع بهما في سبيل المعاش

وويل لأولئك الرجال الذين يتشبهون بالنساء . فيزينون انفسهم بالساعات وسلاسلها ، ومقابض العصي ، من النقدين . ويختتمون بنحو اتم الذهب ، ويل لهم اما بلغهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى خاتماً من ذهب في يد رجل . فترعه وطرحه وقال : (يعمد احدكم الى حجرة من نار ، فيطرحها في يده) وان رجلاً جاءه من نجران وفي اصبعه

خاتم ذهب . فأعرض عنه صلى الله عليه وسلم قائلاً (انك جئتني ، وفي يدك حجرة من نار) .

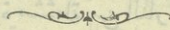
لا تقولوا : كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرى خاتم الذهب في يد لابس ، حجرة مشتعلة من النار . ونحن لا نزاه كذلك . والله إنا نزاه حجرة ، واكثر من حجرة . لو ان لنا ضميراً انسانياً حياً ، يحس بنيران الجوع في بطون البائسين كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحس بها .

ولا تقولوا خاتم الذهب يسير ، وماذا يضر حبسه الفقراء . فان القليل مع القليل يصبح كثيراً . ولو ان رسول الله سكت عن خاتم الذهب . لكنت ترى المترفين اليوم يسيرون بكل زينة من النقدين نعم يجوز للرجل ان يختم بخاتم الفضة البسيط ، وما تقتضيه الضرورة لوضع اسنان الذهب ، او الالاف . وجواز أمر كهذا مفهوم من يسر الاسلام .



بيان مقدار النصاب

ومقدار الزكاة فيه



تفرض الزكاة في النقدين متى حال عليهما الحول سواء كانا مضروبين او غير مضروبين ، وسواء كانا موضوعين للنماء بواسطة التجارة والصناعة او مكنوزين في صناديق الحديد والمقدار الذي يبتدي فيه وجوب الزكاة من النقدين ، ويجعل مالكة من جملة المزكين ، هو النصاب

والنصاب في الذهب عشرون ديناراً وفي الفضة مائتا درهم

ومقدار الزكاة المفروضة فيها هو ربع العشر . فيكون ربع دينار في نصاب الذهب وخمسة دراهم في نصاب الفضة . قال عليه الصلاة والسلام (اذا كان لك مائتا درهم وحال عليها الحول ، ففيها خمسة دراهم ، وليس عليك شيء في الذهب حتي يكون لك عشرون ديناراً . فاذا كان لك عشرون ديناراً . وحال عليها الحول ففيها نصف دينار

وقد ذكر الاستاذ الفاضل الشيخ محمد حسنين مخلوف في كتابه (التبيان في زكاة الاثمان) ان نصاب الذهب يقدر اليوم . بثلاثة عشر جنيهاً من الجنيه المجيدي ^(١) . وبأثنى عشر جنيهاً وثمان من الجنيه

(١) وبعضهم قدره بعشرة .. وهذا الاختلاف ربما نشأ عن اختلاف الوزن

الافرنكي وباتني عشر جنبها الا ثماناً من الجنيه المصري وبخمس عشرة جنبها من الجنيه المسمى بالبينتو .

ونصاب الفضة الخالصة من الريال المصري باثنين وعشرين ريالاً وربيع .

والقاعدة المطردة في زكاة النقدين هي اخراج اثنين ونصف في المائة من النقدين ما لم ينقص عن النصاب

والاوراق المالية كالورق السوري والورق المصري وغيرهما

واسهم الشركات كشركة الماء وشركة الكاز وغيرهما

والنقود المضروبة من غير النقدين ، الجميع يجب فيها الزكاة اذا بلغت نصاب احد النقدين .

فاذا بلغ ما لديك من الورق السوري مثلاً قيمة النصاب ، يجب ان تخرج منه الزكاة . ولكن بالقيمة المتعامل بها في السوق في يوم الاخراج .

﴿ عروض التجارة ﴾

الزكاة واجبة في عروض التجارة ، والوجوب ليس متوجهاً على اعيان العروض وانما على اثمانها . لذلك كان نصابها هو نصاب الذهب والفضة . وزكاتها هي زكاة الذهب والفضة . اي ربع العشر وكثرة عروض التجارة او قلتها ليس لها دخل في وجوب الزكاة وعدم وجوبها . فقد تكون عروض التجارة كثيرة جداً ، ولا تجب فيها الزكاة ، وذلك اذا لم تبلغ قيمتها النصاب . وقد تكون قليلة

جداً ، والزكاة واجبة فيها . وذلك اذا بلغت قيمتها النصاب

فمن كان يملك غرارة من الاقشمة مثلاً ومر عليها وهي محبوسة عنده ثمانية اشهر او اكثر او اقل . ثم باعها واشترى بثلثها غيرها مرة او مرتين . او ظل الثمن محفوظاً لديه . فاذا انتهت السنة وجبت الزكاة

اذ ليس الشرط ان تمر السنة على نفس السلعة ، بل على القيمة ، وان تداولت القيمة الآف السلع

وقد سمعت تاجراً معروفاً ، يقول في مجلس ولا ادري هل كان يعني نفسه او يُعرض بغيره انا واحد من التجار الذين لا تجب الزكاة في تجارتهم

قلت : ولماذا لا تجب الزكاة في تجارتك وهي طويلة عريضة ؟ !!

قال : لاني لا اذكر ان سلعة من سلعي مر عليها الحول ، وهي لا تزال في مخزني

قلت : اذن فأنت لا تركي عن نقودك المحبوسة في صندوقك

قال : بل اركي والفضل لله

قلت : اذن فليق بك ان تركي عنها ، وهي تتداول عروض التجارة للنماء ، فان لم تفعل ، فانك تهدم اغزر مورد للزكاة ، وتأكل حقوق الطبقة الفقيرة ، متمرداً على حكمة القرآن باحتيال غريب .

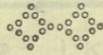
قال : عسير علي ان اعرف ما حال عليه الحول ؟ وما لم يحل ؟ وما زاد وما نقص ؟ وفي خانوتي آلاف السلع ؟ .

قلت : المسألة بسيطة جداً ، قد اعتاد التجار في أكثر البلاد ، أن يقولوا ما لديهم من السلع في كل رمضان ثم يخرجون زكاتها .
فاذا عاد « رمضان » عادوا الى تقويم سلعهم ايضاً . فاذا زادت القيمة عن التقويم الماضي ، فانهم يركون عن الزائد ايضاً . وهذا هو الاحوط في الدين . وان نقص فلانما يركون عن الموجود .

وهم يقومون عروضهم بالذهب فيخرجون في كل مائة اثنين ونصف إما نقداً وإما عروضاً .

وهم يعلمون ان الزكاة لا تجب في المنازل ، ورياشها واثاثها ، وكتب العلم ، ودواب الركوب ، والسيارات الخصوصية ، وكل الاشياء الموجودة لغير التجارة .

ومن كان يملك من النقد شيئاً ، ومن العروض شيئاً ، والجميع سيكون النصاب الشرعي . فالزكاة واجبة .



المواشي

المواشي وهي الابل والبقر والغنم ، وهي ثروة عظيمة ، ولها اعتبار كبير في الميزان الاقتصادي في العالم .

والاسلام اوجب الزكاة في المواشي اذا مر عليها عام . وكانت ترد المراعي المباحة . اي لا تكلف مالكة نفقات اطعامها في اكثر السنة . وفيما يلي جداول تبين مقدار الزكاة المفروضة على كل نوع من انواع المواشي :

جدول زكاة الابل

نصاب الابل يبتدي من خمس

فمن ٥ الى ٩	زكاتها	شاة من المعز او الضأن
» ١٠ » ١٤	»	شأتان »
» ١٥ » ١٩	»	ثلاث »
» ٢٠ » ٢٤	»	اربع »
» ٢٥ » ٣٥	»	« بنت مخاض » هي التي اتمت سنة من الابل ودخلت في الثانية

من ٣٦ الى ٤٥	زكاتها	« بنت لبون » هي التي اتمت سنتين ودخلت في الثالثة
» ٤٦ » ٦٠	»	« حُقَّة » وهي التي اتمت ثلاث سنين ودخلت في الرابعة
» ٦١ » ٧٥	»	« جَذْعَة » وهي التي اتمت اربع سنين من الابل ودخلت في الخامسة .
» ٧٦ » ٩٠	»	« بنتا لبون »
» ٩١ » ١٢٠	»	« حَقْتَان »
» ١٢١ » ١٢٩	»	« ثلاث بنات لبون »

(الى آخر الجدول الفقهي)

جدول زكاة البقر والجواميس

نصاب البقر والجواميس يبتدي من ثلاثين

من ٣٠ الى ٣٩	زكاتها	« تبِيع » وهو الذي اتم سنتين ودخل في الثالثة
» ٤٠ » ٥٩	»	« مُسَنَّة » اتمت ثلاث سنين ودخلت في الرابعة

من ٦٠ الى ٦٩	زكاتها	« تبيعان »
» ٧٠ » ٧٩	»	« تبيعة » و « مسنة »
» ٨٠ » ٨٩	»	« مستان »
» ٩٠ » ٩٩	»	« ثلاثة » « أتبة »
» ١٠٠ » ١٠٩	»	« مسنة » و « تبيعان »
» ١١٠ » ١١٩	»	« مستان » و « تبيع »
» ١٢٠ » ١٢٩	»	اربعة « أتبة » او ثلاث « مسنات »

(وهكذا الى آخر الجدول الفقهي والذكر والانثى في الزكاة سواء)



جدول زكاة الغنم من ضأن ومعز

نصاب الغنم يبتدي من اربعين

من ٤٠ الى ١٢٠	زكاتها	« شاة »
» ١٢١ » ٢٠٠	»	« شاتان »
» ٢٠١ » ٣٩٩	»	« ثلاث » « شياه »
» ٤٠٠ » ٤٩٩	»	« اربع » « شياه »

(وهكذا في كل مائة شاة مهما بلغ العدد)

زكاة النبات

يبتدىء نصاب النبات بنجمة «أوسق» ومازاد فيحسابه .
و «الوسق» ستون صاعاً والصاع أربعة امداد ، والمد ملء اليدين
المتوسطين .

وزكاة النصاب العشر ان شرب من مطر او نهر او عين ، واما
ان شرب بالآلات كالسانية والساقية والآلة الحديدية ، فالزكاة
نصف العشر .

والزكاة تجب في جميع الزروع والشمار التي تستغل بها الارض
عادة كالخطة والشعير والدخن والارز وجميع اصناف الحبوب
والبقول ، والرياحين والورد وقصب السكر والبطيخ والقثاء والخيار
والباذنجان والتمر والعنب . . . أما الاشياء التي لا تستغل بها الارض
عادة كالخطب والحشيش والغاب والسعف ، فلا تجب الزكاة في عينها .
وانما في قيمتها اذا باعها ، وبلغت القيمة النصاب .

وزكاة الزروع والثمار لم يشترط فيها مرور السنة ، وابو حنيفة لم
يشترط النصاب بل أوجب الزكاة فيما دون النصاب ايضاً .



زكاة الديون

ان تداخل مصالح الناس بعضهم مع بعض ، تنشأ عنها الديون بلا ريب . وبالأحرى اذا علمنا ان الاسلام يجعل ثواب الدين ، كثواب الصدقة ، اغاظة للمرابين القتالين ، واسعافاً للمصابين المهوفين والديون ثلاثة ضروب : (١) قوية (٢) ومتوسطة (٣) وضعيفة

الاول — الديون القوية

وهي الديون الموثوقة المعترف بها سواء كانت ناشئة عن القرض او التجارة .

الثاني — الديون المتوسطة

وهي غن الحاجات التي لا دخل للتجارة فيها . كثمن بيت السكن واثاثه ، وكتب العلم ، ودابة الركوب وكل حاجة من الحاجات الاصلية التي لا تجب فيها الزكاة .

الثالث — الديون الضعيفة

وهي ما كانت في مقابل شيء غير المال كالصداق الباقي في ذمة الرجل للمرأة وكبدل الخلع الباقي في ذمة المرأة للرجل ومثلهما دين الرهنية ، وما كان على شاكلته .

فأما الديون القوية فالزكاة واجبة فيها عن كل السنين التي مرت بها وهي عند المدين . وإنما تجب بعد القبض وإذا بلغ المقبوض اربعون درهماً ثم اربعون درهماً ثم اربعون درهماً . وهكذا . . . ويجب ان يخرج درهماً واحداً عن كل اربعين يقبضها . ولا زكاة فيما دون الاربعين .

وأما الديون المتوسطة ، فإنه لا يخرج عنها زكاة الا اذا بلغت نصاباً فيخرج عن كل مائتي درهم خمسة دراهم . ولا يخرج فيما دون النصاب . والصحيح ان الديون المتوسطة ، كالديون القوية . الزكاة واجبة عن كل السنين التي تمر بها وهي عند المدين . وقيل لا تجب عن كل السنين .

وأما الديون الضعيفة فإنه متى قبض نصاباً منها ومر عليه الحول بعد القبض فإنه يخرج منه الزكاة . ولا عبرة بمرور السنين والدين في ذمة المدين .

هذا اذا لم يكن عند صاحب الدين مال غير الدين . اما اذا كان لديه مال فإنه متى قبض من الدين المبلغ الذي لا تجب فيه الزكاة يضيفه الى ماله ويخرج الزكاة عنه . سواء كان من دين قوي او متوسط او ضعيف .



الاقتصاد

جميع المرافق الحيوية محدودة المقدار . فيحرم الله الاسراف ،
واوجب الاقتصاد

ذلك لان الاقتصاد في الاتلاف يخفف من الكمية المطلوبة ،
ومن هنا يظل المطلوب موجوداً في الاسواق . فتستطيع الطبقة الفقيرة
ان تجده بايسر الاثمان في كل وقت

لان كل ارتفاع يقع بعد حشد المواسم في مخازن التجار ، ودور
الاغنياء والمتوسطين . انما يقع على كاهل الطبقة الفقيرة التي تعجز
عن التمون .

لعلك تقول : القضية معكوسة ، الاغنياء الذين يستطيعون ان
يتناولوا حاجاتهم - من غير ان يضاموا - مها غلت ، وشحت بها
الاسواق ، هم الذين يكونون في مأمن من غائلة الغلاء . والفقراء
الذين يلاقون الف ضيم ، والف هم في سبيل الدخل الضروري ، هم
الذين ينشبون في محالب الغلاء فيمتص دماءهم ويسحق عظامهم

نعم القضية معكوسة ، ومن اجل ذلك حرم الله الاسراف قال
تعالى « كلوا واشربوا ولا تسرفوا »

فانت ترى ان الله لم يبح للانسان ان يأكل ويشرب مسرفاً .
حيث ان الاسراف يضر من جهات ثلاث

(١) يرفع اسعار المرافق الحيوية في الاسواق

(٢) يستغرق الدخل فلا يبقى بقية لمساعدة الفقراء وبرهم
(٣) يهدم فضيلة التدبير ، والتدبير كما قيل نصف المعيشة
وليس المراد من تحريم الاسراف ، اباحة التقدير ، فان التقدير
ايضاً يضر من جهات ثلاث :

١ - يهدم الصحة ، لانه يحرم الانسان من ضروريات الغذاء
٢ - يفرز في الانسان الشح الذي يحول ما بينه وبين برّ الاقارب
واغاثة الملهوفين

٣ - يعطل الانتفاع من الطيبات التي خلقها الله للانسان
وانما الفضيلة في الاقتصاد ، والاقتصاد هو التوسط . قال تعالى :
(والذين اذا أنفقوا لم يسرفوا ، ولم يقتروا ، وكان بين ذلك قواماً)
ومن حكمة الاسلام في بناء مجتمعه ، أنه يحمل على أن يكون
الاقتصاد غريزة فطرية في نفوس أبنائه . يشرح لنا ذلك قول النبي
صلى الله عليه وسلم لسعد حين مرّ به ، وهو يتوضأ مسرفاً في الماء :
« لا تسرف » فقال : أو في الماء اسراف ؟ قال : « نعم ، ولو كنت
على نهر »

واسراف العادة هو الاسراف المهلك

نعم يُحمد التقدير ، في زمن الحروب والمجاعات من الطبقة الغنية
القادرة على تناول المرافق الحيوية من الاسواق كعادتها ، وان قلت
وفي ترك الاسواق حرة للقادرين على حجزها واخفائها ، قضا.
على الطبقة الفقيرة الذين هم قوام الامة وعماد بنائها العلمي والعسكري
والصناعي والزراعي . لذلك تعتمد الحكومات الى وضع القوانين

الصارمة . التي تضرب على ايدي المتلاعبين بالاسواق ، فتجعل يوماً
او يومين لبيع المراد الضرورية المعرضة لخطر الاختفاء وحرمان الطبقة
الفقيرة منها

وهذه الاجراءات الانسانية الرحيمة قد فطن اليها قبل
الحكومات الاوربية الحاضرة ، الخليفة العربي الكبير عمر بن الخطاب
في عام الرمادة فحرم على نفسه وأسرته اللحم والسمن ، فما ذاقهما حتى
انتهى الغلاء ، كما حرم على نفسه الشبع حتى لا يبقى من حوله جائعاً .
وأخذ يتناول طعامه وشرابه مع الطبقة الشعبية حتى هزل وكاد
يهلك . وقد أسفقت عليه امرأته ، فابتاعته بستين درهما قليلا من
السمن فلما جاءت به غضب عليها وقال : ماهذا ؟!

قالت : ابتعته لك من مالي ، لا من مالك

فقال : لن أذوقه حتى يجيء الناس

وهذا ابن سعد يروي ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، رأى غلاماً
من اولاده يحمل بطيخة في عام الرمادة فقال مؤنباً بغضب « بنح بنح
يا ابن امير المؤمنين !!! تأكل الفاكمة . وامة محمد هزلى !!! افقر الغلام
من وجهه باكياً ، واعتذروا له بانه ابتاعها بكف من نوى .

وقد أزمع ان يواخي بين الناس ، ويخلط فقراءهم باغنيائهم ، كما
فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين والانصار في فاتحة
الهجرة ، ولكن الله افاض الامطار الغزيرة في كل مكان ، من قبل
ان يفعل ، فانتهت الازمة ولم يئته العام . فقال رضي الله عنه « فوالله
لوما فرج الله . ما كنت تركت اهل بيت من المساكين لهم سعة ،

الا أدخلت عليهم أعدادهم من الفقراء ، فلم يكن اثنان يهلكان من الطعام على ما يقيم الواحد »

.....وياييت شعبي باي وجه لقوا الله اولئك الفجار الاخباث الذين أتحموا السراذيب والحفائر بارزاق العباد في الحرب العالمية الماضية ورياحُ المجاعة تنسف الناس من حولهم زرافات زرافات ، وهم لا يبالون بموت من يموت ، ولا بحياة من يحيى ، فقد شغلهم مصرات أنفسهم الجائعة عن موت الناس ، بما في أيدي الناس : الذهب المصاغ المصاغ ، الدور الدور ، الاثاث الاثاث

هللوا ايها انثاس ، هاتوا بيعوا ارهنوا ، فقد تطيلون حياتكم شهراً او شهرين ، فان ارواحكم بايدينا فان لم تفعلوا فالموت العاجل نعم نعم ايها الاخباث مات اكثر الناس جوعاً من صنعكم ، ولما انقضى الحرب سقط في أيديكم فقمتم الى سرايبكم وحفائركم فاخرجتم الاغذية المكسدة بها فوزعتموها كما يفعل الرحاء ولكن الى الحيوانات والطرق والمزابل . لانها فسدت كما فسدت ضمائركم اما اليوم فلن يموت الناس جوعاً ان شاء الله ، وان اشتدت وطئة الازمة ، فان الحكومة ساهرة على حياة الشعب ، وواقفة بالمرصاد لكل متلاعب خائن . وان العقوبة صارمة وهي قينة ان تردع الحذر الكيس ، وتتنزل بالطائش الاهوج . وقد غمض على احد افراد الطبقة الفقيرة حكمة تحريم الحلوى في اكثر ايام الاسبوع ، فأوقفني في عرض الطريق قائلاً : يا استاذ ، ماذا يفيدني تحريم الحلوى ؟ وانا لا اذكر أني وقفت على بائع حاوى أو سلمت عليه ، منذ سنين ، انما

الذي يفيدني أن اخلص من ظلم الباعة الذين لا اتال منهم حفنة السكر
اطفلي الرضيع ، الا اذا مصوا دمي وخدعوني عن تعريفة الحكومة ،
فقلت مشفقاً إن الحكومة لم تحرم الحاي في اكثر ايام الاسبوع ،
لأنك تأكل منها ولكن لتبقى حفنة السكر لمثل طفلك الرضيع ، ولولا
تحريرا هذا لما وجدت من يعطيك حفنة السكر ، الا اذا تخليت له
عن دخلك كله الذي تعيش منه انت واهلك بعـر
ألا إن في البلدة تجاراً يتمنون ان يبيعوا حفنة السكر بدينار .
أفليذكروا قول الله تعالى «فسيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون»
فلا ينم ظالم عما جنت يده على العباد فعين الله لم تـم



الصدقة اليومية المندوبة

كما عني الاسلام بالصدقة السنوية المفروضة ، وأفاض في مقاديرها وجهاتها التي تصرف اليها ، ومنافعها التي تنجم عنها ، كذلك عني بالصدقة اليومية المندوبة . وإني أقدم مثلاً لحياة المجتمع الإنساني من قبل أن نمنع في الحديث :

الحياة معركة قائمة على قدم وراق ، فيها الأبطال النائمون ، وفيها الجود المتوسطون ، وفيها الجبناء المنهزمون ، وفيها من يخونهم الخط فيسقطون أثناء المعركة ، لا يعجزهم ، ولا يفقد العزيمة والشجاعة من أنفسهم . وإنما لأن سهام المعركة أقصدهم ، فألقته على الأرض صرعى ، ولا قوة ، ولا حيلة لهم . لذلك يجب أن يتولى غيرهم عنهم ما يُبقي عليهم الحياة ، وليس في القيام بأمرهم والنهوض بهم ، والحدب عليهم . ما ينقص من وزنهم ، أو يهجم على موطن الإباء من نفوسهم ونحن لا ننكر على اندهر هذا الصنيع الذي يسلب بعض الناس أسّ أدوات العيش « التوفيق » إذ الحرمان عامل من عوامل حيوية المجتمع كالخط . وإنما الذي ننكره هو هذا الجفاف الديني في قلوب الناس ، وموت الضمير الإنساني ، والشح المزري الذي يلقي غشاء على أعينهم . فلا يميزون بين المنهزمين عن العمل كسلاً ، وهو في ملتقى عثراتهم . وبين من بدأبوا الليل والنهار ، باحثين عن العمل منقبين . ولكنهم لا يظفرون به

وبين الزماني العاجزين ، وكل ذي عاهة مُقعدة الذين لا يطيقون
ايّ عمل مهما كان رفيقاً لينا .

وللصدقة اليومية جملة منافع :

- ١ - تربّي الضمير الانساني على الرحمة والنجدة والسخاء .
- ٢ - تجعل الانسان يفهم معنى المسؤولية نحو أخيه الانسان الذي
يشاركه في الحياة ، ويشاركه في منافع الوطن وحبه والذود عنه .
- ٣ - تجعلنا نُسعفُ الذين يَفقدون جميع وسائل العيش ، بكل
رحمة ورغبة ، ولا نقول لهم : اذهبوا فانتحروا
- ٤ - تجعلنا نفهم منافع الجمعيات الخيرية الناشئة ، ونحذب عليها ،
ونعدها بالمال دائماً ، ولا نجحدُ فضل الذين ضحوا بأوقاتهم في سبيل
اسعاد أمتهم .

وكون الصدقة المندوبة غير الزكاة ، وكونها مذكورة في القرآن
والحديث مسألة يفهمها الذين لهم ادنى رغبة في تلاوة القرآن والحديث .
فقدرى الترمذي عن فاطمة بنت قيس أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول : « إن في المال لحقاً سوى الزكاة ثم تلا قول الله تعالى (ليس البرُ أن
تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر من آمن بالله واليوم
الآخر والملائكة والكتاب والنبيين وآتى المال على حبه ذوي القربى
واليتامى والمساكين وابن السبيل والعائلين وفي الرقاب ، وأقام الصلاة
 وآتى الزكاة ، والموفون بعهدهم اذا عاهدوا والصابرين في البأساء والضراء ،
وحين البأس أولئك الذين صدقوا ، وأولئك هم المتقون)

فأنت ترى أن الله حين ذكر اصناف البر الحق ، ذكر الصدقة

المندوبة ، وما قدمها في الذكر على الزكاة الا لما فيها من المنافع
الكثيرة . . قال الله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا أنفقوا مما رزقناكم
من قبل أن يأتي يوم لا بيع فيه ولا خلة ولا شفاعة ، والكافرون هم
الظالمون » وقال تعالى « وما أنفقوا من خير يوف اليكم ، وانتم
لا تظلمون » وقال تعالى « وأما السائل فلا تنهر ، وأما بنعمة ربك
فحدث »

وأما الاحاديث التي جاءت في فضل الصدقة ، المندوبة فكثيرة
جداً ، منها قوله عليه الصلاة والسلام كما رواه البخاري (لو كان لي
مثل (١) أحد ذهباً لمررت ان لا يمر علي ثلاث ليال وعلمي منه شيء ،
الا شيء أرصده لدين) وقوله عليه الصلاة والسلام في الحديث الذي
رواه مسلم (يا ابن آدم ان تبذل الفضل خير لك ، وان تمسك شر لك ،
ولا تلام على كفاف ، وابدأ بن تعول (٢))

وقوله عليه الصلاة والسلام في الحديث الذي رواه الترمذي (ان
الصدقة لتطفي غضب الرب ، وتدفع ميتة السوء)
والصدقة المندوبة مختصة بامرئ :

الاول : انها مطلوبة من الغني والفقير : أما في حق الغني فتكون
باطعام الطعام ، ومواساة المحتاجين ، وتطبيب المرضى على نفقته وكسوة
العارين . . . وأما في حق الفقير فتكون باذني الصدقة ولو بشق تمر
للمحافظة على عادة السخاء التي هي اشرف خصال الانسانية

(١) جبل في المدينة المنورة (٢) الفضل الزائد عن الحاجة ،
والكفاف ما يكفي النفقة . تعول تلزمك النفقة عليه

وهناك صدقات غير مالية وهي يسيرة جداً . كما مطاة
الاذى عن الطريق ، والمساعدة في كل شأن من شؤون الخير ، وطلاقة
الوجه ، والكلام الطيب ، وكف اللسان عن البذاء . من شتم
ولعن وغيبة

الثاني : ينبغي ان تكون في كل يوم تطلع فيه الشمس كما قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي رواه الشيخان :
« (١) كل سلامى من الناس عليه صدقة كل يوم تطالع فيه
الشمس ، يعدل بين الاثنين صدقة ، ويعين الرجل على دابته فيحمل
عليها او يرفع عليها ساعة صدقة ، والكلمة الطيبة صدقة وكل خطوة
يخطوها الى الصلاة صدقة ويميط الاذى عن الطريق صدقة »
والصدقة سواء كانت مفروضة او مندوبة اور ، لا بد من معرفتها

الاول

الاسراع في اخراجها ، ولا ينبغي ان يسمع الى النفس المباطلة ،
فان النفس قلما ترغب في البر . قال الله تعالى « وأنفقوا مما رزقناكم من
قبل ان يأتي احدكم الموت فيقول : رب لولا اخرتني الى اجل قريب ،
فاصدق واكن من الصالحين »

والصدقة في شرح الشباب ووفور الصحة ، تدل على العاطفة
الانسانية النبيلة ، والايان الصادق بوجود الله عز وجل .
اما الصدقة عند الموت فهي تدل على الخوف الشديد من المستقبل
المجهول ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لان يتصدق المرء في

(١) عظام الاصابع

حياته بدرهم خير له من ان يتصدق بمائة عند موته . وكانت حياة النبي صلى الله عليه وسلم كلها دروساً عملية في حب الطبقة الشعبية المحرومة والمساوعة في اغايتها . حتى روى الامام أحمد ان عقبة بن الحارث قال : صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم العصر فسلم ثم قام مسرعاً فتخطى رقاب الناس الى حجير بعض نسائه ، ففرغ الناس من سرعتيه فخرج اليهم فرأى انهم قد عجبوا من سرعته قال : ذكرت شيئاً من تبر عندنا فكبرهت ان اوبته :

وابن آدم قضاياه مكوسة ، كلما تقدم في العمر ، وقرب من القبر وكثر ماله ازداد شحاً وامساكاً قال عليه الصلاة والسلام « يهرم ابن آدم ، ويشب معه خصلتان الخوص على المال ، والخوص على العمر » واني انصح لهؤلاء الاشقاء الذين يبتخلون عن انفسهم بالحديث الذي رواه البخاري ومسلم وهو قوله صلى الله عليه وسلم للصحابة الكرام : ايتكم مال وارثه احب اليه من ماله ؟ قالوا : يا رسول الله ، ما منا احد الا ماله احب اليه من مال وارثه قال : فان ماله ما قدم ، ومال وارثه ما أخر »

اذا كنت جماعاً لمالك ممسكاً فانك عليه خازن وامين

الثاني

ان يقدم اقاربه الفقراء على غيرهم . قال الله تعالى « واولوا الارحام ، بعضهم اولى ببعض في كتاب الله » . وان كان للفقير المحتاج على الغني حق واحد ، فللقريب المحتاج حقان حق القرابة ، وحق الحاجة يُظهر لنا ذلك الحديث الذي رواه الامام احمد والترمذي والنسائي

وابن ماجه . « الصدقة على المساكين صدقة ، وهي على ذي الرحم
ثنتان صدقة وصلة »

ودعوى أنها حق ، وان القريب المحتاج مقدم على غيره ، هو
صريح القرآن قال الله تعالى « وآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْمَسْكِينِ وَابْنَ
السَّبِيلِ ، وَلَا تَبْذُرْ تَبْذِيرًا إِنَّ الْمُبْذِرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ . وَكَانَ
الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا »

وفي تحريم التبذير اعداد للحياة على الفضيلة والتبذير والبر ، ذلك
لان التبذير يستهلك الدخل في الشر ، ولا يُفْضَلُ للمستقبل او البر
وقد ابان ذلك كله قوله تعالى « ان المبذرين كانوا اخوان الشياطين
وكان الشيطان لربه كفورا » وابليس اللعين أسبغ الله عليه نعما لا
تحصى ، بيد انه استهلكها في الشر والغواية والكبرياء وجازاها
بالكفران ، اذن فخلق بالمبذرين الذين يستهلكون نعمة الله عليهم في
غير وجهتها المشروعة ، أن يكونوا اخوان الشياطين

وفي تقديم الاقارب الفقراء في الاعطاء على غيرهم حكم كثيرة :
(١) القريب لا يجد غضاضة او حطة اذا اعطاه قريبه ، لانه
يُحْسِنُ ان هذا حق الآباء والاجداد وادم الذي يربطه به لذلك كانت
العرب الكرام يحتفون بابناء عمومهم ، ويذودون عنهم ، ولو كان
بينهم وبينهم مئات من الجذود

(٢) ترى الغني العاقل يسعى الى تجميل أسرته التي ينتمي اليها ،
واغزازهم وحمايتهم من غائلة الفقر . اذ في ذلك تجميل له
(٣) تجمعه يعتز بهم وان كانوا فقراء ، وتسره سعادتهم ورضاهم ،

ولا يتبادى به ظفیان المال الى سلخهم من اسرته اذ في ذلك نسبتهم الى غير آبائهم الذين هم آباؤه . وفي ذلك بلاء كبير

(٤) ذو المال لا يحسد عادة الا من اقاربه ومعارفه لان اللذين لا يعرفونه لا يحسدونه فالحلب عليهم واعطائهم يقتل الحسد في صدورهم قتلاً

(٥) اعطاء الاقارب يكون عادة بعيداً عن رغبة الشهرة ، « الرياء » الذي يقضي على مشوبة البر كل القضاء

(٦) ان الفقير الذي يكون في اسرته موسر ، قلباً يساعده المحسنون اتكالا على قريبه الموسر وكونه اولى بربه منهم

(٧) اعطاء الاقارب يقطع الاحتیال لان الانسان اكثر ما يكون معرفة باقاربه اغنيائهم وفقرائهم

الثالث

لا يجوز للغي ان يستكبر على من اعطاه او يرى نفسه خيراً منه ، او يؤذيه بلسانه او ينتظر منه جزاء . فان فعل فانه يكون قد نحر ثواب صدقته بيده . ويكون عند الله من المقبوحين قال الله تعالى (يا أيها الذين آمنوا لا تبطلوا صدقاتكم باليمن والاذى كالذي ينفق ماله رثاء الناس . . .) وقال تعالى (الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله ، ثم لا يُنْبِغون ما انفقوا منا ولا اذى لهم اجرهم عند ربهم ، ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون)

وقد جاء في حديث مسلم قوله عليه الصلاة والسلام (ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر اليهم ، ولا يزكّيهم ولهم عذاب

اليم، المسجل إزاره والمزان الذي لا يعطي شيئاً الا منه والمنفق سلعته
بالحلف الكاذب)

الرابع

لا ينبغي ان يستكبر عن تناول الصدقة المحتاجُ الصادق الذي
اقعده القدر عن العمل ، او سد في وجهه سبل التوفيق

فان كبار الصحابة حين احتاجوا تناولوها . لانها حق ، وما
شرعت الا لمثل هذه الحالة ، وليس في أخذ الحق اثم او ضم . وانما
الاثم او الضيم على من يأخذها بغير حق . قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم (ما الذي يُعطي بسعة ، باعظم اجراً من الذي يأخذ اذا كان
محتاجاً) . فان اصر على الإباء التقليدي حتي مات ، - كصنيع
ذلك الجاهلي الفارغ الرأس - مات منتحراً . لان الشريعة الاسلامية
التي اعلنت كرامة الانسان - مها كانت وضعيته وعقيدته - لم
تسرع ما فيه امتهان للكرامة ابداً

واخيراً اتقدم بدعوة ابناء الطبقة السعيدة ، أن تمد ابناء الطبقة
الشقية بالكفاف الذي فرضه الله تعالى . كما ادعواهم ان يتشرفوا
بتلاوة قول النبي صلى الله عليه وسلم (الصدقة برهان) اي برهان على
الانسانية الرفيعة والايان الخصب المنتج

لا لا : انا لا ادعوا احداً . الله هو الذي يدعواهم بقوله (ها انتم
هؤلاء تدعون لنتحققوا في سبيل الله ، فنحكم من يبخل ، ومن يبخل ،
فلما يبخل عن نفسه . والله الغني وانتم الفقراء . وإن تناولوا يستبدل
قوماً غيركم ثم لا يكونوا امثالكم)

المسألة

كل انسان ينبغي أن يكون أنوفاً ايأاً ذا كرامة يحافظ عليها ، ويشور من اجلها ، ولا ينبغي ان يدع الناس يفاضلون في سبيل العيش ، ويجهدون . ثم يقدمون له طعامه وشرابه ، كما يقدمونه للحيوان ، وهو مستقيم الى الراحة والدعة ، قائلاً : لماذا أجهد وفي الامة أغنياء قد فرض الله عليهم الزكاة ، وندبهم الى الصدقات !

لا لا : انما يقول ذلك ربحو العزيمة الجبان الخامل . كل انسان يستطيع ان يكون هو ذلك الموسر المزكي ، وكل انسان يستطيع أن يكون ذا عمل كريم ، وإن تضامل شأنه في المجتمع

والخاملون الكسالى يذكرون دائماً ، ان المهاجرين الاولين حين هاجروا الى المدينة ، قامهم اهلها اموالهم ودورهم ومزارعهم ، وينسون ان اولئك المهاجرين الاباة كانوا تجاراً يجوبون العالم القديم شرقاً وغرباً ، وكانوا لذلك اهل وفر ونعمة ، ولكنهم نصبوا انفسهم حماةً للدعوة الاسلامية ، فانقطعوا عن العمل ، وانفقوا في سبيلها ما جمعوا . فكانت المؤاخاة والمقاسمة في الاموال ، وتبادل التوارث تدبيراً اقتضته الظروف الحرجة في فاتحة الهجرة

لذلك لما استقر بهم الأمن في المدينة ، وابصروا اسباب العيش ، وعرفوا كيف ياتمسونها استقسوا بانفسهم . واني اعجب لهؤلاء القادرين على العمل الذين يفتنون اكفهم في أعين الناس طامعين ملحقين

علام يسخطون ؟ ولم يشتمون ويلعنون ؟ اذا تركت ايديهم للهواء
 ألا يعلمون أن رجلاً من الانصار أتى يسأل رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فقال عليه الصلاة والسلام « أما في بيتك شيء ؟ » قال بلى ،
 جالسٌ نكيسٌ بعضه ونيسٌ بعضه ، وقعبٌ تشرب فيه الماء ، فقال
 اثنتي بهما : فاتاه بهما . فآخذهما صلى الله عليه وسلم وقال : من يشتري
 هذين ؟ قال رجل : أنا آخذهما بدرهم . قال النبي صلى الله عليه
 وسلم : من يزيد على درهم ؟ (مرة أو مرتين) قال رجل : أنا
 آخذهما بدرهمين ، فأعطاهما للانصاري ، وقال : اشتر باحدهما طعاماً
 فانبذه الى اهلك ، واشتر بالآخر قدوماً فاتني به . فاتاه به ، فشد فيه رسول
 الله صلى الله عليه وسلم عوداً بيده ، ثم قال له : اذهب فاحتطب ،
 وبع ، ولا أرينك خمسة عشر يوماً . ففعل . ثم جاء وقد اصاب
 عشرة دراهم . فاشترى ببعضها ثوباً وببعضها طعاماً . فقال له صلى الله
 عليه وسلم : هذا خير لك من أن تجي . المسألة نكتة في وجهك يوم
 القيامة . إن المسألة لا تصلح الا لذي فقر مدقع ، او لذي غرم مفطع ،
 او لذي دم موجع .

اما قرأوا ان عبد الرحمن بن عوف حين اراد ان يقاسمه اخوه
 المدني ماله ، قال له : امسك عليك مالك ، بارك الله لك فيه ، دلني
 على السوق : وما هي الا بضعة اشهر ، حتى اصبح عبد الرحمن من
 اثرياء التجار الذين يقدمون المنافع للاسلام

وكم في هؤلاء الذين يتركون العمل وهو ميسر لهم . ويسعون للصدقات
 ويهشون لها . لو مجشوا عن العمل لوجدوه ، ولا تصبحوا كابن عوف في العنى والنفع

وكم في هؤلاء الذين يتنازلون الصدقات من المحسنين . من امواله
 تريد على اموال المحسنين انفسهم . نعم هو يفرح ، ويصف نفسه
 بالمهارة والذكاء ، لانه يستطيع ان يمكر بالاغنياء ، ويجلس شيئاً
 من حقوق الفقراء الصادقين . ولكنه لا يدري انه يأخذ سوءاً
 وفضيحة ، والسنة تعلق لحمه ، وسخطاً من الله لا بد ان يحقق به
 وببكره

الرجل الحر الاني يتشرف بثل العتالة ، ولا يبسط كفيه لغير الله
 ايها المحتاج القادر على العمل ان ضاقت في وجهك الحيل ، فاخرج
 الى الاودية والسهول متبعلاً ، ولا تجعل البدويات الساذجات ، اكبر
 منك همة ، وانبل غاية وارهدف عزماً . واحذر ان تالجا الى الناس
 متسولاً ، فانك تذيّل كرامتك ، وتريق ماء وجهك ، ثم لا تظفر
 منهم بطائل . واحسب لو انهم واسوك شهراً وشهرين او ثلاثة .
 فانهم لا يواسونك ابد الدهر . وانت قادر على العمل !!!

هلم الى العمل ، واعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم . نشأ
 يتيماً في بادية بني سعد ، وبدأ يتمرس برعي الغنم بين العوسج والضال
 في لبيب الرمضاء ، مع اخوته في الرضاعة وديناه لم تاهز الرابعة . . .
 ولما ايفع اخذ يرعى الغنم لاهل مكة على قراريط . ثم اشتغل
 بالتجارة . . . واذا كان صلى الله عليه وسلم قضى حياته عاملاً دائباً ،
 وأنه حرم على نفسه واهل بيته الصدقة ، واذا اهديت اليه هدية اتاب عليها
 باحسن منها . واذا جاع ولم يجد ما يأكله شد على بطنه الحجير . ولا
 يسمح لنفسه ان يسأل الناس . . .

ايها المحتاج القادر على العمل ، سر في فجاج الارض وسهوبها ،
واسلك كل سبيل يفضي بك الى الحياة العزيزة الطيبة ، واجهد
ما استطعت ، فمن لم يجهد او يعترب ، فلن يذوق لذة الفوز ابداً . ولا
تجعل الدهر وصروفه ذريعة لتهاونك . فان خانتك اندهر مرة فلن يخونك
الثانية ، واذا تنكر في الثانية فقل في الثالثة الفلج . فان ابى واصر
على تنكركه . فاجعل اُبانتك عقيدة مقدسة ، ثم ارهف عزيمتك ،
وجاهد في سبيلها جهاد الابطال المغامرين . فان مت مت عزيزاً ، وان
عشت عشت شريفاً

ومساوئ المسألة كثيرة جداً

(١) تصغرُ السائل في عين الناس ، وتجعلهم يَحْتَنِبُون قربه ،
ويتناولونه بالسنتهم

(٢) تورث النقيير على النفس في سبيل الجمع والادخار ، وتورث
اظهار الرثاثة في اكثر الاحيان واخيراً تورث الحرمان من المجموع المدخر
(٣) تجعله يُخفي ما يجمعه من الاموال جهده ، ويُنشئ ان
يظهرها لانه اذا اظهرها تكسد حرفته ، ولم تنفق تجارته

(٤) تجعله يتصنع باظهار بلية من البلايا ، كما تجعله يأوي الى
قراءات الطرق ويجلس على العتبات في مواطن الرطوبة القاتلة ، حتى
يعتصر الرحمة من القلوب المتحجرة

واخيراً يرميه العدل الالهي بتلك البلية نفسها

(٥) تجعله يدرب زوجته واولاده على حرفته ، ويلقنهم جميع
تجاريبه ، ثم يوبأ بهم « الاسراق » واكثر ما يكون هذا من الفسقة

الفجرة المستهينين بشرف العرض

(٦) تطل المسألة طائفة من الامة عن الانتاج والعمل ، وتجعلهم
عالة على المنتجين العاملين

(٧) تجمله يفتتن بارباحها ، ويستطيعها ، فيتخذها حرفة وإن امتلا
واستغنى

لذلك حرم الاسلام المسألة على غير أهلها ووجب العمل وهدد
المحتالين العابثين بالكرامة الانسانية الذين يستطيعون ربسح المسألة ،
فيتخذونها حرفة ...

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ما تزال المسألة باحكم ،
حتى يلقي الله ، وليس بوجه مزرعة لحم » وقال عليه الصلاة والسلام
« من سأل الناس تكثراً ، فأنما يسأل حجراً ، فليستقل ، او ليستكثر »
وقل عليه الصلاة والسلام « من سأل الناس وله ما يغنيه ، جاء
يوم القيامة ، ومسألته في وجهه نخوش » . وروى النسائي ان رجلاً
سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فاعطاه ، فلما وضع رجله على
اسكنة الباب ، قال « لو تعلمون ما في المسألة ، ما مشى احد الى
احد يسأله »

والانسان اذا نزل بساحته الدهر ، وشد عليه انفاسه ، وافقده
جميع وسائل العيش . وكان تحت جناحيه ذرية ضعفاء ، وليس لهم من
يغذوهم سواه . فالاسلام قد فرض له حقاً معلوماً يعطى اليه من غير
مسألة وأوجب عليه اخذه . وانا اعتقد أن مثل هذا الانسان اذا ارغمه
اندهر فاخذ درهما تشتعل عزائه ويضعف الجهاد تنقيباً عن العمل . ان

الامة التي يوجد فيها امثال هؤلاء الفقراء الأباة الشرفاء، لا يمكن الا ان تكون عزيزة شريفة . لان التواكل والكسل هو السقوط بمينه وليس عجباً ما ذكره بعض المستشرقين : من أن العرب الذين استوطنوا اسبانيا ، كان اثرياؤهم يطوفون بزكاة اموالهم احياناً فلا يجدون من يأخذها ذلك لانهم كانوا اهل جد وعمل ، وعزة وانفة ، وتحمل للشاق في جوب البلاد ، وجلب الثروات

ويجب ان يكون ابعد الناس عن المسألة ، وأناهم عن الطمع في اشياء الناس ، هم الدعاة الى الله تعالى ، فقد جاء في وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لمعاذ بن جبل حين بعثه الى اليمن مبشراً وداعياً الى الاسلام « . . اياك وكرائم اموالهم » وانا اعتقد لو ان . . ماذا رضوان الله عليه طمع في شيء من كرائم اموالهم ، لما اسلم على يده اهل اليمن

وقد جرت عادة الشعوب العريقة في الحضارة ، ان تفيض الخيرات على رجال العلم والاختراع والدين . لينصرفوا الى ما هم بسبيله من خير الجماعة واسعادها . خشية ان تجرهم الحاجة ، الى التماس زيارة ذوي اليسار والسلطان ، رغبة في برهم ، وطعماً في ضيافتهم . وان الرجل المجموعي (١) اذا تبذل بوقته ، لا يمكن ان ينتج انتاجاً خالداً كبسيد الاثر ينفع به مجموعه ونفسه معاً

يجب ان يكون رائد الرجل المجموعي رضوان الله قبل كل شيء . والخلود والذكر المرفوع . ومن كان هذا رائده ، فلن يجد

(١) هو الذي يخدم المجموع كالمعلم والمخترع

فراغاً ليزور الحكام والوجها . في بيوتهم ، ويتعجب اليهم ، ويتصيد
موائدهم ، ويستحلب فضلاتهم . لعن الله بطناً تقضي على كرامة
الانسان ، وذكائه وانتاجه ، ان بطناً هذا شأنها الاخلاق بقرها . وهنا
يجب أن نردد بكل اكرار قول قاضي القضاة ابي الحسن الجرجاني :
يقولون لي فيك انقباض وانما رأوا رجلاً عن موقف الذل احببوا
أرى الناس من داناهم هان عندهم ومن اكرمته غرة النفس اكرما
وما كل برق لاح لي يستغفرني ولا كل من لاقيت ارضاه منعما
اذا قيل هذا منهل قلت قد ارى ولكن نفس الحر تحتمل الظما
ولم أبتذل في خدمة العلم مهجتي لاخدم من لاقيت لكن لأخدما
أشقى به غرساً واجنيه ذلة اذن فاتباع الجبل قد كان أخزما
ولو ان أهل العلم صانوه صانهم ولو عظموه في النفوس أعظما
الا ان الحرفة التي لا تلد الكرامة والعزة والشرف ، حرام ان
يزاولها ذو الإباء ، وخير له ان يضرب في الارض العراء سائحاً او
راعياً ولا يقترب منها . اللهم الا ان يكون فاقد الشعور



الاحتكار

الاحتكار هو اخفاء المرافق الحيوية ، حين حاجة (١) الناس اليها .
لتناول الارباح الفاحشة . وهو الوسيلة الوحيدة لرفع الاسعار . . .
وارزائه في المجتمع فادحة ، ومضاره قاتلة :

(١) يحدث اختلالاً كبيراً في التوازن المالي بين الطبقات ، فان
المحتكرين يمتصون جُلَّ مالِية الطبقة المتوسطة ، وكل مالِية الطبقة
الفقيرة

(٢) يحرم المنتج الاول من الفائدة المرجوة له ويجعلها طعمة
للمحتكرين

(٣) يمنع سير الحاجات في الاسواق سيراً طبيعياً مألوفاً

(٤) يلقي الرعب في قلوب الناس ، فيجعلهم يتناولون من مرافق
الحياة اكثر من الحاجة المطلوبة لهم

(٥) انه سريع العدوى كالطاعون ، فلا تلبث اطاعه وبواعثه في
التهام الاموال الموجودة في ايدي الناس ، ان تملأ قلوب التجار الكبار
فيشتغلون بغير اصنافهم ، وقلوب البدالين المتوسطين ، وغير هؤلاء
وهؤلاء . من الصناع والمتمولين الذين لم يخطر لهم في يوم من الايام أن
يشتركو في تجارة ، بل انه ان يكونوا تجاراً ومحتكرين في الوقت نفسه

(١) اما ابقاؤها لوقت الطلب . مع عدم تناول الارباح الفاحشة
فليس من الاحتكار

(٦) "يكثر الايدي السقي تتداول السلعة الواحدة طلباً للربح . وهذا قضاء على المستهلك الشعبي فان السلعة لا تكاد تصل اليه الا بعد ان تكون قد تضيّعت حولها الارباح تلك الايدي الكثيرة . وقد منع رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يخرج كبار التجار ، فيبتاعوا القوافل المحملة ، ثم هم يبيعونها على حسابهم . اذ في ذلك خلق مرحلة جديدة للربح (١) لا تقتضيها طبيعة وصول السلعة الى المستهلك الشعبي

والاسلام حرم الاحتكار وامن المحتكر ، واعتبره عدواً للمجتمع ومن قتلة الانفس المجرمين . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يحشر الحاكرون وقتلة الانفس في درجة واحدة » وهذا عقاب عادل من الله تعالى . فالجميع يقتلون الانفس ، والجميع باعثهم على القتل واحد ، وهو نهب اموال الناس واكلها بالباطل . وانما تختلف وسائل القتل : فالحاكرون يقتلون الانفس بحبس مرافق الحياة عنها ؟ والآخر يقاتونها بالمدى والمسدسات وجهاً لوجه

نعم للتاجر ان يربح ، والا لماذا يشتغل بالتجارة اذا لم يربح . ولكن ليس له ان يخفي الحاجات في السرايب او تحت الارض او في بيوت اصدقائه واقاربه ، اضل عيون الحكومة عنها . حتي يفرض الربح الذي يحسب أنه يشبعه . مسكين ٠٠١١ مسكين ٠٠١١

(١) لمراحل وصول السلعة الى المستهلك طريقان : طريق اولية مختصرة . وطريق ثانوية ملتوية . وتدور حول الحريقين الجاث مستفيضة سنشرها في فرصة اخرى

المحتكر ٠٠١؟ من اين يأتيه الشبع ؟ وابن آدم لو سبق له جميع ما في امريكا من ذهب رجلا لكي يشبع لما شبع ، وان يشبع . لا نحسب : أنني أبالغ . أنل معي هذا الحديث الشريف تفهم كل شي . : « لو ان لابن آدم واديين من ذهب لمتني ثالثاً !!! ولا يعلأ جوف ابن آدم الا التراب »

ومن أجل هذا الاحتياال النهم الاثم في تناول الربح الفاحش القاتل للامة استحق المحتكر لعنة الله . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الجالب مرزوق ، والمحتكر ملعون »

والضرب على ايدي التجار المحتكرين هو دأب الحكومات قديماً وحديثاً في الشدة والرخاء . فهذا امير المؤمنين علي كرم الله وجهه . يقول في مرسومه الذي عهد به الى الاشر النخعي حين أسند اليه حكومة مصر « ان في كثير من التجار ضيقاً فاحشاً ، وشجاً قبيحاً ، واحتكاراً للمنافع ، وتحكما في البيع . وذلك باب مضره للعامة ، وعيب على الولاة . فامنع من الاحتكار . فان رسول الله صلى الله عليه وآله . منع منه . وليكن البيع بيعاً سحماً بوازين عدل ، واسعار لا تجحف بالفريقين البائع والمبتاع . فمن قارف حكرة بعد نهيك إياه فنكل به »

وكيف لا يستحق التنكيل من يقترف خطيئة الاحتكار . ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « لا يحتكر الا خاطيء ، لا يحتكر الا خاطيء . » وأمره عليه السلام ان تباع الاشياء بوازين عدل واسعار لا تجحف بالفريقين ، فيه الحكمة البالغة ، والفهم العميق

لنفسية المحتكرين

فإن المحتكرين يرتكبون جرائم ثلاثاً : يجاوزون أسعار الدولة ويعفشون الناس ، وينسرون الميزان

وإذا كان قد أمر عليه السلام بتسعير الحاجات في زمن الرخاء ، رحمة بالطبقة الشعبية المحرومة التي قال عنها في هذا المرسوم نفسه : « الله الله في الطبقة السفلى من الذين لا حيلة لهم . . . فإن في هذه الطبقة قانعا ومعترا . . . ولا يشغلك عنهم بطر ، ولا تشخص همك عنهم ، ولا تصعر خدك لهم . وتفقّد أمور من لا يصل اليك منهم ، ممن تقتحمه العيون ، وتحقره الرجال . فان هؤلاء من بين الرعية احوج الى الانصاف من غيرهم »

وانك لتثور سخطا اذا سمعت الممتلى . المستمتع بكل مرافق الحياة ينكر حاجة الفقير الى شيء سوى الرغيف . كأن الفقير في نظره حيوان . كل حاجته من الدنيا ملء بطنه . وهو بعد له أظلاف كأظلاف البقر ، فلا يفتقر في هذا الشتاء القارس الى حذاء . وجلد سمخين كبجلدها فلا داعي لوقايتهم بدثار او نار . وعيناه كعيون الهرر ، فلا تطلب لياليه سراجا يصير به كوخه

لا لا : الفقير انسان يحتاج الى عامة مرافق الحياة ، ككل انسان يحتاج الى كاز وصابون وسكر . . . والى ثياب لجسمه ، ونعل لقدمه . وأولاده يحتاجون الى مدرسة ، والى نققات لا تقل عن نققات اولاد الغني . . .

وقد رأيت بعيني مسن اشترى لنفسه ولزوجه وولديه احذية ،

فاستغرقت دخله الشهري ، وما صنع بعد ذلك ؟! اضاف اجار البيت الى ديونه . أما الطحين وتوابه الضرورية ، فقضاها بطائفة من ااث بيته . والجميع الآن مقترون الى ثياب الشتاء ، وهم ينتظرون نهاية الشهر . ولكن ليس نديهم في البيت ما يصلح للبيع ، وصاحب اندار لا يرضى بتضخم الديون اكثر مما تضخمت . فما يفعل المسكين ؟!

نقول له كل انت وزوجك واولادك حتى تمتلى . بطونكم ، فاذا اصبتم بالامراض الفتاكة ، وجاءتكم مصيبة الموت ، فاحمدوا الله انكم تموتون - وبطونكم ملائ من الخبز - ألا إن حاجة الانسان الى المرافق الحيوية واحدة ، سواء كان غنياً او فقيراً ، وانما الحاجز بينهما ، ان الاول يتناولها باسراف وبذخ ، والثاني بتقتير وتدبر ، فإن نقص عن الانسان شيء . مما تقتضيه ضرورة الحياة ، او عدمه ، فلا بد ان يحل محله الداء ، فان طال زمن الحرمان ، انتهى به الى الموت

ومثل الامة التي يسلب الحاكرون اموالها ، كمثل قافلة تجتاز مفازة ، والماء لديها عزيز ، يكفي لاجتياز مفازتين ، بل مفازات ولكنه في حكمة نفر قد مسخت قلوبهم لا يصردونه تصريحاً منكراً بافدح الاثمان ، فعاش المكثرون الذين قدموا لهم الاموال الطائلة ، وهاك المقاون الذين رفض الافلاس جيوبهم

ولكن الحاكرين انشقوا غيظاً حين اشرفوا على الماء ، وما تزال لبقية الاحياء بقية من مال . فاخرجوا قريهم المملوءة يروون بها التراب ، فصرخ بقية الاحياء : ويلكم ويلكم ، قتلتم الانفس ، وسلبتم الاموال ، وكل هذا الماء لديكم . فصرخ ملك . من السماء .

محبياً : اي ماء هذا ؟! هذا دم الابرياء ، انظروا : نظروا فاذا الدماء
تفوق وتفوق حيال المحتكرين حتى اغرقتهم !

ومن طغيان المحتكر انك تراه يملك الف غرارة من القمح او ...
ولكنه يصر على ان يبيع منها مائة او مائتين بالف ، ولو فسد الباقي
ولا يبيع الجميع بالف ، وان كان يربح فوق ربحه المادي رضوان الله
وحياة الشعب

قيل لمحتكر : متى ترجو ان تفرج الازمة ؟ قال : اذا لم يبق
في يد احد من الامة ، ما يمكن ان يبتاع به مـني . وقيل لآخر :
وقد ابتاع بالف دينار عروضاً : كم تريد ان تربح ؟ قال : مائة الف
قيل : اذن سيخرب مائة بيت من اجل ربحك ، قال : لن يضريني
خرابها مادام بيتي عامراً

انما دنيائي نفسي فاذا هلك نفسي فلا عاش احد
وضبط الاسعار لن يكون ، بسن القوانين ، فان البائع يستطيع
ان ينكر وجود السلعة اذا لم يأمن رضا المبتاع بالربح الفاحش . وانما
يكون بانشاء سوق للبلدية ، فيه مطالب الامة كافة . واجل آثاره
انه يضبط الاسعار ضبطاً عملياً عادلاً ، لا يحجف بالفريقين الباعة والامة



الربا والدين

جعل الاسلام الطبقات الثلاث متداخلة لا يبعد بعضها عن بعض في مظاهر الحياة وتناول اسباب العيش فالأغنياء والمتوسطون والفقراء اخوة مشتركون في المطالبة باداء الحقوق . يجب عليهم ان يتبادلوا مرافق الحياة تبادلًا انسانيًا رحيمًا ، ويتعاونوا بكل ما تدل عليه لفظة التعاون من بذل وتضحية ونجدة وايتار وتسامح

والطبقات الثلاث يستحيل ان يتلوه منها مجتمع من المجتمعات ، لانها من مقتضيات الفطرة الالهية ، وليس في طاقة احد محوها ، حتى في اعظم العواصم الشيوعية ، وانما المجتمعات يفضل بعضها بعضاً ، في فرض القوانين الكفالة لسعادة جميع الطبقات ، وتقاربها في مظاهر الحياة ، ويسر تبادل اسباب العيش . والضرب على غرائز الحرص والجشع والشح في نفوس الطغمة الاشرار الذين يسلكون السبل المحرمة في سلب الاموال وادخالها

ولما كان الربا هو السبيل الوحيد الذي يجعل المال سلعة في الاسواق كالمغناطيس يجتذب الربح بغير عناء ، ويقضي على رؤوس الاموال الصغيرة ، حرمة الاسلام تحريمًا باتاً . وجعل المراي محارباً لله اي محارباً للتشريع الإلهي في سعادة المجتمع ورخائه وتجمع مزار الربا في امور اربع :

(١) يجعل المال سلعة مأمونة احتساسة والمال لا ينبغي ان يكون

سلعة ابداً • وإنما هو وسيلة لتبادل السلع بين الناس
(٢) يعمل على اتساع الفجوات بين طبقات المجتمع لأنه يجعل
صاحب الثروة قادراً على تناول اموال الناس ، وهو آمن في سربه ،
قابع في كسر بيته منصرف عن العمل والانتاج
(٣) يهد السبل لتفانم الثروات الذي طائفة مخصوصة • وفي هذا
قضاء على حيوية بقية الافراد

(٤) يقضي على الروح الانسانية التعاونية في النفوس ، فإن الذي
يدوق حلاوة الربح من طريق الربا ، يستحيل ان يغيث ملهوفاً بقرض
او صدقة ، ولو رآه هالكاً بين يديه

والربا قليلة وكثيرة • هذا دأب الاسلام في تحريم الاشياء
الضارة بالجماعة او الفرد • وفي هذا حكمة لان العادة تتكون بالمرّة
الواحدة ، وليس المراد من قول الله تعالى «يا ايها الذين آمنوا لا تأكلوا
الربا اضعافاً مضاعفة» جواز اكل الربا القليل ، وإنما هو بيان لطبيعة
الربا المهلك • انه مهما قل فإنه يؤدي حتماً الى الاضعاف المضاعفة مع
تكرار الآجال

واحسب المرابين الاثمين الذين في قلوبهم زيغ ، لم يقرأوا آيات
سورة البقرة اللائتي نزلن بعد آية سرورة آل عمران التي يحثون بها وهن :
« الذين يأكلون الربا لا يقومون الا كما يقوم الذي يتخبطه
الشیطان من المس ذلك بانهم قالوا : إنما البيع مثل الربا واحل الله
البيع وحرم الربا فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ما سلف وامره
الى الله ، ومن عاد فالتك اصحاب النار هم فيها خالدون (٢٧٥) » يحق

الله الربا ويُري الصدقات والله لا يُيب كل كفار اثم (٢٧٨) فان لم
تعملوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله وإن تبتم فلكم رؤوس امواكم
لا تظلمون ولا تظلمون (٢٧٩) »

او اعلمهم لم يسمعوا بلاغ النبي صلى الله عليه وسلم الاخير في خطبة
الوداع « وإن ربا الجاهلية موضوع ، وإن اول رباً أبدأ به ربا عبي
العباس بن عبد المطلب »

الا فليرجع المرابون الآثمون عن امتصاص دماء العباد ، وآيها ما
انهم بصنيعهم هذا أبطلوا القرض الذي يكاد ثوابه يزيد على ثواب
الصدقة ، وأن الفقير الذي يرهق بئس الذي يأويه ، او بساطه الذي
يجلس عليه ، او ثيابه التي يلبسها ، يستحيل ان يلجأ الى اخذ المال
بالربا ، لو وجد بين الاغنياء مسلماً كريماً يقرضه المبلغ المضطر اليه

اما كون المرابي حشرة ضارة يمتص دماء العباد ، فهو حقيقة
صرح بها النبي صلى الله عليه وسلم . ورواها عنه اصحابه الكرام .
فقد جاء في صحيح البخاري قول النبي صلى الله عليه وسلم « رأيت
الليلة رجلين أتياي فأخرجاني الى ارض مقدسة ، فانطلقنا حتى أتينا
على نهر من دم ، فيه رجل قائم ، وعلى شط النهر رجل بين يديه حجارة
فاقبل الرجل الذي في النهر . فاذا اراد ان يخرج رمى في فيه بحجر
فيرجع كما كان فقلت : من هذا الذي رأيت في النهر ؟ قال :
آكل الربا »

واذا كان النبي صلى الله عليه وسلم لعن صاحب الثروة الذي
ينطوي على افكار شيطانية آثمة ، في نهب اموال الطبقة الفقيرة من

طريق الربا ، فقد لعن ايضاً جميع الافراد الذين يركبهم المراي فيصـل
بهم الى غرضه اللئيم . فقد جاء في صحيح مسلم قال جابر بن عبد الله
رضي الله عنه : لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم آكل الربا وموكله
وكاتبه وشاهديه وقال هم سواء

فيا ايها الطبقة الفقيرة احذري ان تكوني حيوانات مسخرة
لاغراض المرايين فان رسول الله لم ينافع الا عنك ، ولا يريد الا
سعادتك . واذا تجاوزت بك الضرورة حاجز الصبر . فاذهبي الى
الاغنياء الانسانيين النبلاء ، يقرضوك فان لم تجدي بين الاغنياء انسانا
نبيلاً يقرضك «وهذا مستحيل» فلا تلجأي الى المرايين محتجة بالضرورة
فانها حجة الشيطان ليخرجك عن رهينتك التي تحرصين عليها
واذكري دائماً أن المرايين يعيشون غالة على جهودك في عالم البطالة
وانهم لولا استخذائك تحت أقدامهم ، لما استطاعوا أن يعيشوا مثلك
عاملين مجدين ، وأنهم ينعمون ويسعدون ، ولولاك لما نعموا ولا سعدوا
وقد احسن الشاعر ابو سعد في قوله :

ايها الشعب فيم تدعن للضعف [م] وترضى الربا انخذالا وقسراً
انما ثروة المراي دماء منك فاحفظ دماءك ان تستدرا

منع الارباح الفاضلة في ابان الازمات

إن الازمات تحدث بلبلة مُنكرة **فهم المائش** . واختلالا كبيرا في التوازن المالي بين الطبقات . وما يحدث البلبلة والاختلال ، لاصحاب رؤوس الاموال الكبيرة من التجار الذين في استطاعتهم جمع مرافق الحياة من ههنا وههنا وحبسها ، ليفرضوا على الامة الارباح الاشعية القائلة ولولا ان قادة الحكومات في كل زمن يضربون على أيدي المتمولين المحتكرين من التجار ، ويحولون ما بينهم وبين استغلال الازمات ، وقتل الشعوب لما عاشت الانسانية الى اليوم

ويا ليت شمري !! هل نجر في مجتمع من المجتمعات الحديثة المتحضرة عاطفة انسانية نبيلة ؟ من كبار التجار على اتمم التي يعيشون بينها ، ويستغلونها دائما ، ويتمولون على حسابها ، ويسعدون . كذلك العاطفة الانسانية النبيلة التي اظهرها تجارنا المؤمنون الصادقون في المجتمع العربي القديم في اول خلافة الصديق حين اشنت وطئة الازمة من تتابع الاهوال الفادحة التي ارهقت الامة في -بيل اخاد الثورات التي اشعلها المرتدون في كل انحاء الجزيرة . بالله ما اسمى ضائرتهم ، انها مُنفعة ايمانا بحق الجماعة التي يعيشون بينها ، واشفاقا عليها ، وحرصا على حياتها لانها السبب المباشر في غنائهم . فقد اجتمعوا وقرروا ان يتنازلوا عن الارباح في زمن الضائقة ليقوا على حياة الجماعة . ثم توجهوا الى دار عثمان بن عفان - وكان بمنزلة الرئيس لهم - وقد وفدت له من الشام قافلة محملة

طعاماً وُبراً في الف راحلة . ولما فاتحوه في رأيهم ، وما اجمعوا عليه .
فاكهمهم اولاً في المبالغة في طلب الارباح الفاحشة كصنع المحتكر
الضال الذي لا يبالي ان تهلك الجماعة في سبيل تضخيم ثروته . واخيراً
كشف لهم نفسه ، فإذا هو يحمل فكرة اسمى انسانية ومروءة ، وانبل
مجدة من فكرتهم . هو لا يكتفي بان يتنازل عن الارباح في غضون
الازمات ، اـ يحاب رؤوس الاموال الكبيرة . بل يرى ان يقدموا
جانباً من رؤوس امولهم تخفيفاً لوطة الازمة ، وابقاء حياة الطبقة
الشعبية الفقيرة التي لا تستطيع ان تواصل الحياة في الغلاء . وبرهاناً على
صدقه واخلاصه لنظريته ، جعل القفلة المحملة كلها قسمة بين الطبقة
الشعبية الفقيرة خاصة لوجه الله

فهم رضوان الله عليه ، وهو في اعماق الزمن القديم ، ما بدأت
تفهمه الحكومات الحديثة اليوم ، من ان الازمات احداث شاذة ،
لا ينبغي ان يتخذها ارباب رؤوس الاموال الكبيرة من التجار وسيلة
لتضخيم ثرواتهم . لان الاغنياء ان كان في استطاعتهم ان يفتدوا
حياتهم من مخالب جشعهم القاتل ، بتقديم معظم ثرواتهم اليهم ، فان
الفقراء الذين يعجزون عن تلبية جشعهم يكونون ضحاياهم بلا ريب
اما صغار التجار الذين لا يستطيعون ان يواصلوا الحياة الا بتناول
الارباح الزهيدة . فهم معذورون في تناولها على كل حال

الوصية

هي عامل حيوي كبير ، ومبدأ اقتصادي تساوني فذ - هي
اصلاح للمفسد والرزايا التي تنجم عن تفاقم الفوارق المالية بين الطبقات
هي استثمار لمواهب الطبقة الفقيرة في حقل العمل ، وتشجيع لها على
الانتاج النافع وفي ذلك قضاء على الاخفاق والتواكل الاجتماعي
وللوصية منافع كبرى خالدة ، للموصي والامة . اما منافعها
للموصي فهي :

(١) خلود الذكر . وخلود الذكر هو ارفع ما يناله ابطال العالم
الانساني ، وبه يمتازون عن عالم الحيوان . لذلك امتن الله به على نبيه
محمد صلى الله عليه وسلم بقوله « ورفعنا لك ذكرك » (١)

(١) اي رفع اكبر من هذا الرفع الذي تنتشي به الالسنه والقلوب
في كل ثانية من ثواني الليل والنهار على مسمع الآباد الممتدة بغير
انقطاع . وتتهذب به العرائز الانسانية جيلا فجيلا ، حتى تصبح
مزاولة المثل الانسانية العليا من احاسيسها الفطرية ، ولا تقتضي رياضة
طويلة ، وكعباً ونضالا بينها وبين الضمير . وخلود الذكر هو ما يجهد
له ابطال العالم الانساني ، ويطلبونه . لان اكبر اشياء الدنيا تصغر في
أعين انفسهم حياله . يفسر لنا ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم لعمه :
حين حملت اليه قریش : الملك والسلطان ، والقصر والحشم والثروة ،
ليصرفوه عن الدعوة « يا عماء لو وضعوا الشمس في يميني والقمر في يساري

(٢) إنها آية العطف على الامة . والعطف على الامة اسمى انسانية من العطف على الذرية . لان العطف على الذرية هو من صنع الغريزة - وهي في الحيوان ايضاً - اما العطف على الامة فهو من صنع العقل . والانسان اذا ضحى بنفسه ، او ذريته في سبيل امته ، كان شريفاً ، وكُتِبَ في سجل الخالدين . ولكن اذا ضحى بامته في سبيل نفسه ، او ذريته حكم عليه بالاعدام ، وكان خائناً . لذلك لا تكون الوصايا كثيرة . الا في الامم المهذبة الغرائز الناهضة . اما في الامم البدائية المنحطة فانها تقل وتقل . فحين كانت امتنا مكبوتة الغرائز بالدين الحنيف في اوج النهضة الاسلامية كانت الوصايا . وحين سقطت عُدِمَت الوصايا ، او كادت

على أن اترك هذا الامر حتى يظهره الله او اهلك فيه ما تركته »
ويجهم ما اجملهم باللبائات المقدسة في الانفس الكبيرة . اتوه باكبر مشتهيات انفسهم الوضيعة - وهم يحسبون انها كذلك في نفسه - ولماذا لا يكون ما حمّاه الى النبي صلى الله عليه وسلم ، هو اكبر مشتهيات انفسهم ؟! وهم يعيشون لمال يجمعونه ، وبيت يعمرونه ، وذرية يتركونها

اما العمل للفكرة الخالدة التي تلد الاجيال ، وتنادي الآباد من ارفع منارات الخلود . فهذا شيء لم يخطر لهم في المنام ، حتى يعملوا له مفكرين في اليقظة . انما يعمل لذلك من كان نبياً ، او توفرت في قلبه اخلاق النبوة

وهذه دعوة سيدنا ابراهيم « واجعل لي لسان صدق في الآخرين »

(٣) انها قربة لله عظيمة و ثوابها لا ينفد . وهي تعوض ما عسى
 ان تكون غريزة حب التملك و غريزة الحرس على الحياة امسكتها
 عن خير

و اما منافع الوصية للامة فهي :
 (١) تسد الفجوات التي تباعد ما بين طبقاتها ماديا ، وتجعل لها
 روحا معنوية واحدة

(٢) تقوم حيوية الاسرة اقتصاديا و تشد اواصر القربى بالمودة
 بين افرادها ، وذلك اذا علمنا ان وصية الغني الى اقاربه الفقراء غير
 الوارثين تقدم في الشريعة على المنافع الشعبية العامة
 (٣) جل المؤسسات الخيرية سواء كانت عاريب للعبادة او دور الأيتام

ما ذكرها الله لنا في القرآن الكريم الا لنعمل لخلود الذكر ، او نكبر
 من شأن الخالدين على أقل امر

وخاود الذكر لا يُنْصَلُ بتشديد الدور ، فان الدور تتداولها
 الأيدي المختلفة ، وعلى مرور الحقب تتداعى

تتخلف الآثار عن اصحابها حيناً ويدركها الفناء فتتبع
 ولا ينال بالذرية ، فأينما يُنْوَى باسم أبيه ، او جده الاول او الثاني
 حتى نقول : انه يوجد بيننا من يتغنى باسماء اجداده القدماء الذين
 ذابوا في احشاء الابد الكتموم : ويا خيبة آمالنا ، اذا علمنا ان ذريتنا
 سوف يزهدون حتى في معرفة اسمائنا . فلا يحفظونها ، ولا يقيمون
 لها وزناً . اجل ، فهذه الملايين العرب اصبحوا من صميم الاعاجم في
 فارس والافغان والهند وتركيا واسبانيا ، وفي اندونيسيا وامريكا

أو لاجبي للعاجزين ، أو مصانع للعاطلين ، أو مساكن للأسر الفقيرة ،
أو معاهد للعلم ، أو مستشفيات - إنما تشاد دأئها على الوصايا
(٤) أنها اعتراف انساني كريم من الموصي بأن الاموال ما تراكمت
لديه الا بعد ان حرمت طائفة من الامة من الاستفادة منها . فهو حين يردها اليها
بالوصية ، يردها نامية مباركة بفضل جهوده . فعمله اذن بمثابة صندوق
التوفير الذي ترفه به عيش المشتركين الاشقياء الجمعيات التعاونية
[٥] انها القاء درس عملي خالده من الآباء على الابناء يشتمل على
حب الجماعة ، والنضحية في سبيلها ، والعمل على اسمائها حتي
بعد الموت

لكل هذه المنافع المزدوجة ، جاء الاسلام يحمل للوصية اسمي

اخيراً . وهذه ملايين الاعاجم اصبحوا من صميم العرب . فاین حفظ
اسماء الآباء وتدوينها اين ؟ ولولم يكن لآل بيت النبي صلى الله
عليه وسلم ، وبعض الاسر العربية في المجد التي تنتمي الى كبار الصحابة
من المكانة المقدسة ، والا كبار في العالمين العربي والاسلامي . اما
حفظوا اسماء آبائهم هذا الحظ النادر ، ونوهوا بهم في تأليفهم . وقد
اعجبني قول امير الشعراء احمد شوقي ، لاولئك الاغرار الذين راحوا
يحسدونه على ولده علي حين رزقه . كأنهم يعتقدون أن كل انسان
كآدم نسله يعرفون ذكره ويخلدونه :

هم يحسدوني عليه	ويغبطوني بسعدي
ولا اراني ونجلي	سملتني عند مجدي
وسوف يعلم بيتي	أني انا النسل وحدي

المراتب في تشريعه ، مقارنا لها في وجوب الاداء بالدين . فكما ان الدين يؤدي لصاحبه من قبل تقسيم التركة على الورثة كذلك الوصية قال الله تعالى « يوصيكم الله في اولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين ، فإن كن نساء فوق اثنتين فلمن ثلثا ما ترك ، وان كانت واحدة فلها النصف ولأبويه لكل واحد منهما السدس مما ترك ان كان له ولد فان لم يكن له ولد وورثه ابواه فلأمه الثلث ، فان كان له اخوة فلأمه السدس ، من بعد وصية يوصي بها او دين ، أبأؤم وابنأؤم لا تدرون أيهم أقرب لكم نفعا ، فريضة من الله ، ان الله كان عليا حكيما [١١] ولكم نصف ما ترك ازواجكم ان لم يكن لهن ولد ، فإن كان لهن ولد فلكنم الربع مما تركن من بعد وصية يوصين بها او دين ، ولهن الربع مما تركن ان لم يكن لكم ولد ، فإن كان لكم ولد فلمن الثمن مما تركتم ، من بعد وصية توصون بها او دين ، وإن كان رجل يورث كلالة او امرأة وله أخ او أخت فلكل واحد منهما السدس ، فإن كانوا أكثر من ذلك . فهم شركاء في الثلث من بعد وصية يوصي بها او دين غير مضار ، وصية من الله ، والله

اجل اجل : فنحن اليوم نذكر الخالدين الذين مرت عليهم مثات الحقب . لا لان لهم انسابا باقية بيننا تذكرنا بهم . بل لان لهم اعمالا تذكرنا بهم فالاعمال أبرواوفي من الابداء واجدر أن تحل الذكروتنيل حسن المشوبة عند الله ويعجبني قول الشاعر الشاب احمد ابو سعد :
زاد كل امرئ من العيش فعل طيب او يبد تشيد برأ

عليه السلام حكيم

والوصية جملة الجاث لا بد من معرفتها :

الاول: حكمها

إن الوصية سنة اسلامية مقدسة وثمراتها المباركة لا تزال الى اليوم ، تغذي الحضارة الانسانية الصالحة في شتى النواحي . وقد ذهب فريق من الأئمة أن الوصية فريضة اسلامية محتمة . وقال حبر الاسلام الاكبر عبد الله بن عباس ومن تابعه بذلك ، ولكنه قصر الوجوب على ذوي القربى

الثاني: الجهة التي تصرف اليها

كانت الثروة في الجاهلية عامل افساد للفرد ، وهدم للجماعة . اذا شاء صاحبها حرّم الاقارب ، واعطي الاباعد . واذا شاء انفقها في الشر وترك الخير . فلما جاء الاسلام جعلها عامل بقاء للجماعة ، واصلاح للفرد . بما اقام حولها من تشريع في الحياة وبعد الموت . أجل عين الاسلام الحقوق وفرض الموارث بنسب دقيقة ، وقرّر الوصية ، وشرع الحجير

والشريعة الاسلامية لم تفرض احكامها دفعة واحدة كضربة الحجر . وإنما تطورت بالامة الى المثل الاعلى الانساني تطوراً دقيقاً . فجعلت الوصية اولاً في أقرب الاقربين قال الله تعالى « كتب عليكم اذا حضر أحدكم الموت ان ترك خيراً الوصية للوالدين والاقربين بالمعروف حقاً » ، الى المتقين « فلما الف الناس ذلك جعلت لاقرب الاقربين اقساطاً معينة في التركة » ، ليس لصاحب انال ابطالها أو العبث

بها ، وحرمت لهم الوصية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ان الله قسم لكل انسان نصيبه من الميراث فلا تجوز لوارث وصية » وانما جعلت الوصية لمن دونهم من الاقارب الذين لم يدخلوا في التورث ، والفقراء ، واليتامى ، قال الله تعالى « الرجال نصيب مما ترك الوالدان والاقربون ، والنساء نصيب مما ترك الوالدان والاقربون ، مما قل منه او كثر ، نصيباً مفروضاً . واذا حضر (١) القسمة اولوا القربى واليتامى والمساكين فارزقوهم منه وقولوا لهم قولاً معروفاً »

الثالث : مقدارها

ان الثروة مادة الحياة ، وهي تنشأ عن جهودها المتتابعة . وحق التصرف بها لا يجوز أن يسبق للموت . فإذا فقد صاحب الثروة الحياة يفقد حق التصرف بها . وكبير في الخطأ قول الغني : ان الثروة كسبتها بجهودي والتصرف بها حق لي وحدي ، فلا ينبغي ان يرفع غني بعد الموت . نعم ان الله أبقي لصاحب الثروة حق التصرف بالثلث بعد الموت - وهو المقدار الذي لا يجوز للوصية أن تتعداه - ولكن لا باعتبار أن هذا التصرف المحتوم في الثلث ، هو من ماله . لا لا ، ان الموت لا يُبقي لهاك مالاً أبداً . وإنما هو صدقة من الله تعالى على الميت ، ليسعد بحسن المشوبة والذكر . بعد أخذ الوارثين اقساطهم

(١) كفى بالخضوع عن الحاجة لان غير المحتاج لا يحضر . تطلعاً
لاخذ شيء من التركة . وذكر اول القربى هنا ليدفع توهم سقوط حقهم
بالوصية بعد ذكر الاقارب الوارثين وليس في هذه الآية نسخ لآية البقرة
الأنفة الذكر لان النسخ لا يعاد وإنما هي تخصيص لها

التي عينها الله لهم . يوضح لنا هذا قولُ النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي رواه الدارقطني عن أبي الدرداء « إن الله تصدق عليكم بثلاث أموالكم زيادة في حسناتكم ، ليجعلها لكم زيادة في أعمالكم » وقال ابن عباس الأفضل أن تكون الوصية في الربع

الرابع : الموصون

الناس من حيث الدنيا طبقات ثلاث : أغنياء ومتوسطون ومعدمون والمكلفون بإقامة الوصية المشروعة هم الأغنياء . أما المتوسطون فلمهم ما يكفيهم ويكفي ورثتهم شر المسألة . وأما المعدمون فهم في حاجة إلى أن يوصى لهم ، لا أن يُوصوا . وتقدير ثروة الأغنياء الذين يطلب اليهم أن يقيموا شعائر الوصية في الإسلام يعود إلى المتعارف عليه في البيئات . فقد يكون ما يملكه الشخص في بيئة ويسمى غنياً ، لا يريد على ما يملكه الفقير في بيئة أخرى . ومن هنا اختلف صحابة رسول الله ، ومن جاء بعدهم في تعيين المال الذي يجعله الكه من الموصين نعم قد استدلوا بأن الوصية لا تكون إلا في المال الكثير بقوله تعالى « إن ترك خيراً الوصية » والخير المال الكثير . وقد اخرج البيهقي وغيره أن علياً عليه السلام دخل على مولاه وهو في سياق الموت . وله سبعمائة درهم ، أو ستمائة درهم فقال « ألا أوصي » قال « لا . إنما قال الله تعالى : إن ترك خيراً ، وليس لك كثير . فذع مالك لورثتك » وقال الزهري : المال خير سواء كان قليلاً أو كثيراً ، فلا ينبغي أن يحمل الوصية ربُّ المال القليل

الخامس : كيفيتها

إن الوصية هي وثيقة شرعية لبقاء التصرف في جزء من المال

بعد الموت . وأحسبُ الذي يتعقبُ سيرة الورثة ، ويشاهدهم كيف
يحجدون فضل مورثيهم ، ويحنونهم في وصاياهم ويذيعون عدوهم .
عنها في الساعة الاخيرة على السنة شهود الزور الآثمين . ولا يتذكرونهم
بمخير ابدأ

لا يرى عجباً أن تكون الوصية وثيقة شرعية تحتاج الى تسجيل
واشهاد ، واعلان بعدم الرجوع ، وغير ذلك من اسباب الحيلة والحار
ولاجل الامانة في تبليغ الوصية على وجهها وتوكيد الشهود ،
وتهديد الفاسقين الخائنين نزلت هذه الآيات الكريمة « يا أيها الذين
آمنوا شهادة بينكم اذا حضر أحدكم الموت حين الوصية اثنان ذوا
عدل منكم أو آخران من غيركم ، إن أنتم ضربتم في الارض
فأصابكم مصيبة الموت ، تحبسونهما من بعد الصلاة فيقسمان بالله إن
أزبتم لا نشترى به ثمناً ولو كان ذا قربي ولا نكتم شهادة الله ، إنا
إذا لمن الآثمين (١٠٦) فإن عثر على أنهما استحقا اثماً فأخراهم يقومان
مقامهما من الذين استحق عليهم الاوآيان فيقسمان بالله لشهادتنا أحق
من شهادتهما ، وما اعتدينا إنا إذا لمن الظالمين (١٠٧) ذلك أدنى أن
يأتوا بالشهادة على وجهها ، أو يخافوا أن ترد أيمان بعد أيمانهم ، واتقوا
الله واسمعوا ، والله لا يهدي القوم الفاسقين »

والإثم إنما يقع على الخائنين الذين يعشون بالوصية ويبدلون لها .
إما بنكرانها بثبات ، أو بنقصانها ، أو بتحويلها الى غير الوجهة التي
أرادها الموصي . أما الموصي نفسه فانه يلاقي الكرامة من الله على كل
حال ، ولا إثم عليه قال تعالى « فمن بدله بعد ما سمعه فانما إثمه على

الذين يُبَدِّلُونَهُ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ»
أما إذا رأيت موصياً جاهلاً بأحكام الوصية في الإسلام ، أو متجاهلاً . كأن يوصي بما فوق الثلث ، أو يجعل وصيته لوارث ، ولو باحتيال مجرم (١) أو يوصي الأبعد ، وفي أقربائه من يتلف على وصيته أو كان من الطبقة المتوسطة الذين لا يملكون من الثروة ما يزيد عن كفاية الورثة الضرورية . فاهده إلى سواء السبيل مصلحاً مُبدلاً وصيته ولا اثم في هذا التبديل عليك . لأنه تبديل من الباطل إلى الحق قال الله تعالى : «فَمَنْ خَافَ مِنْ مَوْصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ ، إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ»

السادس : الحرمان منها

يا عجباً ، إنا نرى هؤلاء الذين يدمنون التفكير في الموت ، ويحسبون أنه ليس بعيداً عنهم . هم أطول الناس أعماراً . وأولئك الذين لا يفكرون في الموت أبداً ، ولا يصدقون أنه آتيتهم وشيكاً ، اعتداداً بسلامة أبدانهم ، واعتزازاً بقواهم ، هم أسرع الناس موتاً والمبادرة في الوصية إن تكن آية على شيء ، فهي آية على فسحة الاجل ، لأن من يبادر إليها ، لا يتخلو من أن يكون فكر في الموت ، وفي مصير أمواله المجموعة بعده ، وما يناله منها حينئذ من نفع وكم موصين سجلوا وصاياهم من زمن بعيد ، واشهدوا عليها الشهود الذين يثقون بنزاهتهم ، هم لا يزالون يروحون ويعدون بيننا والحرمان من الوصية حرمان من الخير الدائم ، والله لا يجرم

(١) كان يكتب له سنداً فيه قرار بدين كاذب

الوصية الا الشحيح البغيض الذي لا يستحق نعمة خلود الذكر ، والمثوبة
الابدية . ودليل ذلك حديث انس بن مالك - كما جاء في رواية ابي
يعلى - « كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فجاءه رجل فقال
يا رسول الله ، مات فلان . قال : أليس كان معنا آنفا ؟ قالوا بلى .
قال : سبحان الله ، كأنها أخذت على غضب . المحروم من حرمة الوصية »

السابع : الاسراع اليها

الاسلام طلب الى الناس جميعاً في مواطن كثيرة من الكتاب
والسنة ، ان يسارعوا الى فعل الخيرات

والوصية خير ، ولا ينبغي للغني ان يهملها وراء ظهره ، وبينام الليالي
ملء جفونه آمناً وادعاً . فلهذه اخذ بقعة ، وان طال به العمر ، وانى اعجب
للمسلم الصادق ذي المال الجم . كيف يستطيب النوم ، ويستريح اليه ،
وليس له وصية مكتوبة ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول - كما
جاء في الصحيحين عن ابن عمر « ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي
فيه ، يبيت ليلتين الا ووصيته مكتوبة عنده »

لله صدق الاسلام في قلب ابن عمر انه قال « ما مرت علي ليلة
منذ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك الا وعندي
وصيتي » فسارع ايها الموصي الى الوصية ولا تؤجل ، فان الفرصة تقلت
من يدريك وانت لا تدري

الثامن : سموها

تسمو الوصية بسمو النفس وتنحط بانحطاطها . . . تسمو حتى

تكون خطوةً فسيحة الى المثل الاعلى الانساني . . . وتنحط حتى
تعود ثثرة فارغة ، وسجابا جهاما

ونحن اذا رجعنا الى فجر تاريخنا ، ألفيناه حافلا باسمى الوصايا . .
فهذا بطل الحرب خالد بن الوليد يوصي بكل دروعه ومغافره وخيله ،
وكل عدده الحربية للجيش . . . وهذا رئيس الدولة الاول الصديق .
يريد من الموظفين أن يتخذوا الوظيفة وسيلة للتضحية والاخلاص ، لا
للتجارة والاثراء . فيوصي بارض له أن تباع ، وان يرد الى الامة جميع
ما تقاضاه من اجر ، في غضون خدمته الحكومية . . . وهذا ابن سعد
يروى أن عمر بن الخطاب ، اوصى بربع ثروته في سبيل الخير . . .
ثم طلب الى ولده عبد الله أن يرد الى بيت المال ما اضطر الى أخذه
منه . وان لم يكف ماله ، امره أن يستعين ببني عدي ، واخيراً
بقريش ، ولا يجاوزهم . . . ولما رأى ابنته حفصة تخفي اثوابا جديدة
لتكفيته أبى ذلك وقال : دعها للاحياء ينتفعون بها . وطلب ان
يكفن باسماله الرديئة قائلا « ان هي الا المهمل والصديد »

وازمة الورق الخائفة لا تسمح لنا بالتبسط في ذكر وصايانا التاريخية
واقول باخلاص انها قيمة بافراد سفير . . . يا لله ما اسماها ، انها
صور صادقة لما انطوت عليه تلك النفوس الكبيرة من الاخلاص البرى .
لحب الجماعة ، والعمل لاسعادها بكل ما في الوسع من قوة . . .
ولن تجد لها اليوم من أسوة مطردة الا في وصايا الاوربيين .
وبالاحرى الامر يكان

عمل شريف فمهلا نفعل مثله ؟

حدثني احد السائحين ان المسلمين في « بومباي » مصرفاً يجمع الزكاة والصدقات والوصايا . وله مصانع وملاجىء ومدارس ومستشفيات وعمله الوحيد هو اسعاد الطبقة الفقيرة فمن كان صالحاً للعمل وجهه اليه ، وجعل اجره يكفل له العيشة الراضية ، ومن كان عاجزاً ، وله اسرة امده بكل ما يحتاج اليه مع تدريب اسرته على العمل ، وان كان وحيداً ادخله الملجأ . ان هذا العمل شريف جداً . انه يقطع دابر البطالة والاحتياج والتسول والجرائم . انه ينهض بالحياة الاجتماعية الى المثل الاعلى الانساني . فهلاً نفعل مثله ؟

جدول التصحيح

الصفحة الخطأ	الصواب	الصفحة الخطأ	الصواب
ز التقنينية	التقنينية	٢٣ الدين	التي
ط يلتقى فيها مغرم يلتقى فيها الغرم	٣٠ بل فرض	بل ما فرض	
٧ لارادة	الارادة	٦٧ الاباح	أرباح
١١ مانعي زكاة	مانعي الزكاة	٧٣ لذي طائفة	لدى طائفة
١٢ خلائق	خلائف	٧٣ قليلة وكثيرة	قليله وكثيره
٢٣ ترد	ترده	٧٣ فالتك	فاولئك
٢٣ لتسول	للتسول	٧٦ بالله ما	يا لله ما

وهناك اغلاط مطبعية غيرها لا تحفى على القارىء اللبيب

الفهرس

والمعاني

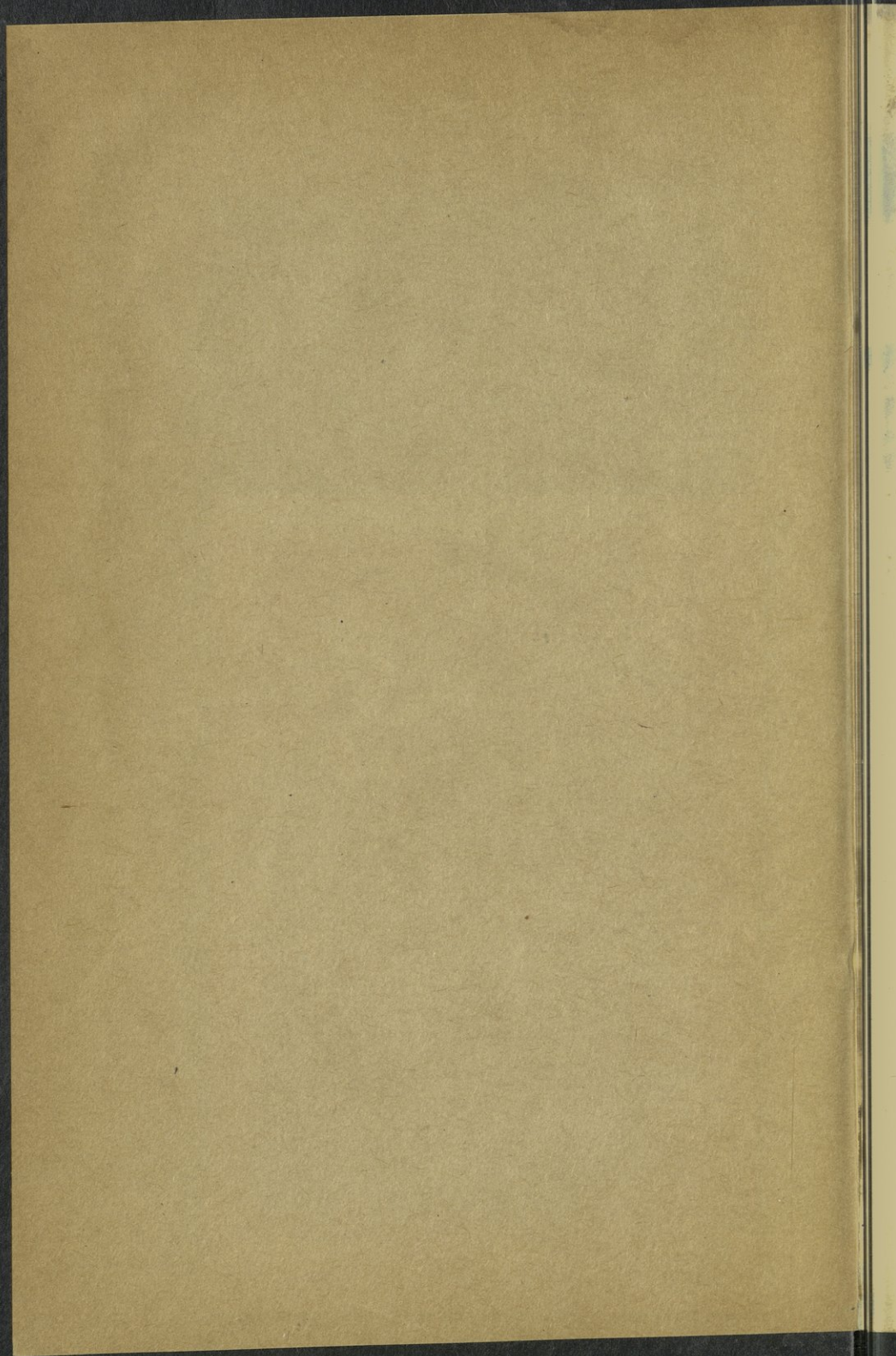
صفحة	
١	الشح
٩	الزكاة لا بد من اخراجها
١٣	اعلان الزكاة
١٦	مسائل الزكاة
٢٠	الاصناف الذين تصرف اليهم الزكاة
٢٦	العدل في مقادير الزكاة المفروضة
٣١	الاشياء التي تركى
٣١	التقديان وما حمل عليهما
٣٦	بيان مقدار النصاب ومقدار الزكاة فيه
٣٧	عروض التجارة
٤٠	المواشي وجداول زكاتها
٤٣	زكاة الديون
٤٦	الاقتصاد
٥١	الصدقة اليومية المندوبة
٥٩	المسألة
٦٦	الاحتكار
٧٢	الربا واندين
٧٦	منع الارباح الفاحشة في ابان الازمات
٧٨	الوصية

للمؤلف تحت الطبع

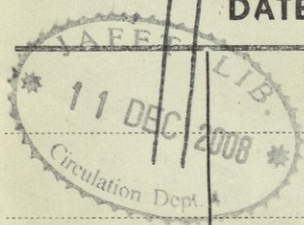
الى غراناظ... .

هي روايةٌ حديثة ... تعرض صور المدينة العربية في
أندلس ، عرضاً فنياً رائعاً . وتريج الستار في أمتع قصورها
عن مفاتيح القصور السحرية الحاملة على ضفاف شليل ، بأسلوب
سلسيل عذب متدرج الري ، وتكشف أواصر الحضارة العربية بين
المدينتين الخالدين - مدينة الفن العربية غرناطة - و - مدينة
التاريخ الشرقية دمشق - وقاوي . الرواية حينما يمش تلاً
صدره أنفاسُ الرود الندية . وحينما يتلفت تأخذه بدهشة
وسحر الغوطتان المتعانقتان ؟ ... !!





DATE DUE



330.953:D124iA:c.1

الدفتردار، هاشم

اصلاح الاسلام الاقتصادي

AMERICAN UNIVERSITY OF BEIRUT LIBRARIES



01014027

American University of Beirut



330.953
D124iA

